

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي  
جامعة عمار ثلجي بالأغواط  
كلية العلوم الإنسانية و الاسلامية والحضارة  
قسم العلوم الاسلامية



الموضوع :

# المحافظة على النفس البشرية ومبررات قتلها في الشريعة الإسلامية

مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاسلامية  
تخصص الفقه وأصوله LMD

إشراف الدكتورة:  
\* حبيبة شهرة

إعداد الطالبة:  
\* حاكمي رقية

السنة الجامعية 1437-1438 هـ / 2016-2017 م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾.


سورة البقرة الآية 179.

دعاء:

أَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ أَنْ تَحْفَظَ عَلَيْنَا دِينَنَا، وَتَرْكِي أَنْفُسَنَا، وَتَحْفَظَ عَقُولَنَا  
مِنْ ظُلُمَاتِ الْفِكْرِ، وَتَسْتُرَ عَرْضَنَا وَتَطَهِّرَ نَسْلَنَا، وَتَرْزُقَنَا الْحَلَالَ  
وَتَجْنِبَنَا الْحَرَامَ، وَأَنْ تُوَفِّقَنَا مَوَاقِفَ الْعِزِّ فِي جَمِيعِ الْأُمُورِ، وَتَوْثِرْنَا وَلَا  
تَوْثِرَ عَلَيْنَا، وَتَجْنِبَنَا مِنْ آثَارِ السَّيِّئَاتِ وَتَبْعَاتِ الْمَخَالَفَاتِ، وَأَنْ تَحَقِّقَ  
لَنَا أُمُورَنَا الضَّرُورِيَّةَ، وَتَجْنِبَنَا الرَّدَى إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.  
آمين....

قال الإمام اللقاني:

وحفظ دين ثم نفس مال نسب ومثلها عقل وعرض قد وجب.



اللهم نور بالكتاب بصري وأطلق به لساني واشرح به صدري ويسر لي به أمري،

كي نسبحك كثيرا ونذكرك كثيرا . .

اللهم لا تدعني أصاب بالغرور إذا نجحت ولا أصاب باليأس إذا فشلت

بل ذكرني دائما أن الفشل هو التجارب التي تسبق النجاح

يا رب علمني أن التسامح هو أكبر مراتب القوة وأن حب الانتقام هو أول مظاهر الضعف ، يا رب إذا أسأت

للناس أعطني شجاعة الاعتذار وإذا أساء لي الناس أعطني شجاعة العفو ، يا رب إذا جردتني من المال فاترك

لي الأمل وإذا جردتني من النجاح اترك لي قدرة الصبر حتى أتغلب على الفشل وإذا جردتني من نعمة الصبر اترك

لي نعمة الإيمان ، يا رب إذا نسيت لا تنساني .

\*اللهم إني أسالك علما نافعا ورزقا طيبا وعملا متقبلا\* .

\* يا أرحم الراحمين \*



## شكر وعرفان:

إلهي لك الحمد والشكر ملاً السماوات والأرض وما

بينهما على نعمتك التي أنعمتها علينا.

أتقدم بخالص الشكر إلى من كانت لي همة عالية وروحا سامية ونفسا

علمية لإنجاز هذه المذكرة منذ أن كانت فكرة حتى أصبحت وليدة ترى النور إلى

أستاذتي المشرفة "حبيبة شهرة" التي غمرتني بعلمها وتوجيهها واهتمامها،

كما أتوجه بأسمى آيات الشكر إلى صاحب اليد السخية البيضاء التي مدت لي يد العون.

الأستاذ: "نعيمي زيغمي".

والى الأستاذ: "عبد الوهاب بلهول".

والى الشيخ والإمام الخطيب: "الشيخ أبو اسماعيل الخليفة".

والى الصديقة الوفية التي كانت لي سنداً في أيام الصعاب: "فطوم بن سعدة".

ومن صميمي قلبي أشكر من ترجع لهم أول أسباب الفضل في نجاحنا، شيوخنا الكرام،

معلمينا في المرحلة الابتدائية، وكل أستاذ علمني بصدق وغرس في حب العلم

والمعرفة، والى كل من أسدى إلي معروفاً أو أعانني بمعلومة أو غير ذلك،

فإننا نوكل شكره إلى الله تعالى وإليهم نهدي قوله تعالى:

﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا أَحْصَاهُ اللَّهُ وَنَسُوهُ وَاللَّهُ

عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾

### المجادلة: ٦.

فنسأل الله أن يجزيهم على ذلك خير الجزاء انه لا يضيع

أجر المحسنين، وآخر دعوانا

ان الحمد لله رب العالمين .

## إهداء:

بسم الله الرحمن الرحيم:

اللهم لك الحمد في يقظتي وفي غفوتي عدد ما خلقت ومارزقت ومن رزقت ولك الحمد  
على ما هديت للإسلام وعلمت الحكمة والقرآن....

أهدي عملي المتواضع هذا:

إلى من أضاءت بنوره السموات والأرض، إلى من علمنا الواجب والفرض إلى رسولنا وحبينا  
محمد صلى الله عليه وسلم، وتبعاً لقوله تعالى: {من لم يشكر الناس لم يشكر الله}.

أهدي ثمرة جهدي هذا إلى:

القلب الذي ينبض حباً وحناناً إلى منبع الحنان ومرفاً الأمان إلى الحبيبة الغالية **أمي**.

إلى الذي لن أوفيه حقه مهما فعلت يا مبعث قوتي ومولد همتي إلى **أبي** الغالي.

إلى حبات لؤلؤ التي شكلت تاجاً على رأسي اسمه العائلة:

إلى الذي سار معي في دربي هذا وكان ساعدي أيام الصعاب إلى أخي: **علي**.

إلى تاج رأسي أخي: **لخضر**.

وإلى رفيقتي دربي ومؤنستي في وحدتي أختي الغالية: **صافية**.

وإلى أحب إخوتي: **الشيخ**.

وإلى آخر عنقود صغير بيتنا: **محمد لمين**.

إلى أحب إنسانة لدي خالتي: **زهرة**.

إلى أحب صديقة إلى أخت لم تلدها أمي صديقتي الوفية: **كريمة باكرية**.

أهدي ثمرة جهدي إلى كل من نهلت من علومهم أبجديات اللغة وعلوم الدين.

إلى أساتذتي الكرام وكل دفعة 2017 بقسم العلوم الإسلامية بالأغواط.

والأستاذ المناضل الذي نكن له فائق الاحترام والتقدير الذي لم يبخل علينا

بالنصح و التوجيه، وكان لنا السند المتين أستاذ: **نعيمي زيغمي**.

إلى من تذكرهما قلبي أحبوني وأحببتهم ولم يكتبهم قلبي إلى كل هؤلاء وغيرهم

أهدي هذا العمل: راجيين من المولى عز وجل التوفيق والنجاح. **رقية حاكمي**.

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فهذا البحث الذي يحمل عنوان (المحافظة على النفس البشرية ومبررات قتلها في الشريعة الإسلامية) هو عبارة عن مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية LMD، تخصص الفقه وأصوله.

### ملخص البحث:

لقد إهتم الدين الإسلامي بحفظ النفس البشرية كما لم يهتم بذلك دين سماوي قبله، ولا فرقة أو مذهب أو قانون وضعي بعد، بل إن الحياة البشرية لم تشهد تشريعاً وضع من الأحكام وشُرع ما يحفظ النفس الإنسانية المعصومة كما فعلت الشريعة الإسلامية.

وقد اعتبرت الشريعة الإسلامية حفظ النفس الإنسانية المعصومة من أهم المقاصد الإسلام، وأحد الضروريات الخمس التي لا بد منها لقيام مصالح الناس الدينية والدنيوية.

وديننا الحنيف قد ضمن حق الحياة، وحق الحرية، وحق التملك، وحق الصيانة المال والعرض، والمساواة، وأولها العناية بالحياة، الذي هو الحق المقدس، والذي لا يحل انتهاك حرمة، وقد صانت الشريعة الإسلامية هذا الحق وجعلته من مقاصدها العظيمة فشرعت لتحقيق ذلك الكثير من الأحكام والحدود، وقد عظمت الشريعة حق هذه الحياة وجعلت قتل النفس الواحدة بمثابة قتل الناس جميعاً، وإحياءها إحياء الناس جميعاً.

ومن هذا يجب الحفاظ على النفس البشرية ولا يجوز إهلاك هذه النفس والقضاء عليها إلا بإذن من خالقها ومالكها سبحانه تعالى.

### **Abstract**

Praise be to Allah, Lord of the worlds, and peace and blessings be upon the messenger of Allah. This research is entitled “preserving the human soul and justifying death penalty in Islamic Shari’a”. It is a dissertation for the Master’s degree in Islamic studies (LMD).

#### **Research Summary :**

Islam is concerned with the preservation of the human psyche as no divine religion , sect, doctrine or law had ever done before. Human history had never witnessed a legislation that preserved human life as Islam did.

Islamic Shari’a has considered the preservation of the human soul as one of the most important purposes of Islam, and one of the five essential necessities for the goodness of people in life and the hereafter.

Islam guaranteed the right to life, to freedom, to own property, to maintenance, to money and supply, to equality and the first of all to life care. Life care is the sacred right that should not be violated. Islamic law has safeguarded this right and made it one of its great purposes.

Islam legislated many provisions and limits that protect human soul. It also considered the killing of one person as the killing of all people and the revival of one as the revival of all.

Therefore ; the preservation of the human soul is a must and it should not be violated or murdered only by the permission of ALLAH.

مقدمة

الحمد لله الأوّل بلا ابتداء، والآخر بلا انتهاء، المتفرد بقدرته، المتعالي في سلطانه  
نحمده على حلمه بعد علمه، وعلى عفوه بعد قدرته، فإنّه رضي الحمد ثمنا لجزيل نعمائه،  
وجليل آلائه، وجعله مفتاح رحمته، وكفاء نعمته، وآخر دعوى أهل الجنّة وصلى الله على  
سيدنا محمد، المكرّم الشّافع المقرّب، الذي بعث آخرًا واصطفى أولًا، فإنّه من الواجب على  
كلّ ذي مقالة أن يبتدئ بالحمد قبل استفتاحها كما بدئ النّعمة قبل استحقاقها، أمّا بعد:  
فقد يكون من نافلة القول أن نذكر أن للشريعة الإسلامية خصائص عامّة تتميز بها عن  
غيرها من الشرائع، حيث اشتملت على كلّ ما يصلح حال الإنسان في الدارين مواكبة  
لأطواره في كلّ جوانبه وعصورها، وقد جاءت الشريعة الإسلامية لتهديب النفس البشرية  
ولترتقي بأخلاقها، فقبل نزول الرسالة على سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة والسلام كان  
العرب في الجاهلية يعيشون دون ضوابط اخلاقية حيث يعتدي القوي على الضعيف  
ويظلم الغني الفقير دون أي رادع أخلاقي أو ديني ولأن الشريعة الإسلامية تعلم ما يختلج  
في النفس الانسانية من مشاعر سلبية قد تترجم على سلوكيات خاطئة في الحياة فقد  
وضعت الشريعة المنهج الواضح الذي يضمن للمسلم ضبط مشاعره في الحياة وكبح  
جماح شهواته ونزواته.

وقد جاء في سورة المائدة أن من يعتدي على النفس الإنسانية واحدة فكأنما اعتدى  
على المجتمع الإنساني كلّهُ، وأن من يحافظ عليها فكأنما حافظ على المجتمع الإنساني  
كله، كما قال الله تعالى: ﴿مَنْ أَجَلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ  
قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ  
أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾. سورة المائدة (32).

وقد عنيت السنة النبوية الشريفة بحق الإنسان في الحياة عناية بالغة فأكثر من  
النهي عن الاعتداء على النفس الإنسانية، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال  
النبي صلى الله عليه وسلم: (كل المسلم على المسلم حرام، دمه وماله وعرضه). رواه  
مسلم.

وهناك رواية أخرى تشير إلى حرمة قتل النفس المعاهد، ذلك أن صيانة النفس

البشرية والمحافظة عليها يتساوى أمامها كل البشر، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما\_ أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: (من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها يوجد من مسيرة أربعين عاماً). رواه البخاري.

والمعاهد أكثر ما يطلق في الحديث على أهل الذمة، ومعناها العهد والضمان والأمان، وإتّما سموا بذلك لأنّ لهم عهد الله وعهد الرسول وعهد المسلمين، أن يعيشوا في حماية الإسلام، وفي كنف المجتمع الإسلامي آمنين مطمئنين، فهم في أمان المسلمين وضمّانهم.

وفي شريعتنا الإسلامية من العقوبات ما يردع الجاني وغيره عن اقتراف الجريمة أو غيرها من الجرائم أو حتى التفكير فيها، فقال الله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ . سورة البقرة (179).

وقد جاء حكم القصاص دفاعاً عن مفسدة التعدي على حرمة الدماء فقال عز وجل: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ . سورة المائدة (45).

فهذه الآية بينت حكم القصاص في النفس والأطراف والجروح، فلولا القصاص لأهلك الناس بعضهم بعضاً، ووضعت الشريعة الإسلامية تشريعاً حكيماً لمحافظة على أنفس الناس وأطرافهم من الاعتداء عليها، وجعلت لذلك عقاباً رادعاً زاجراً هو القصاص. كما رتبت على القتل الخطأ بعض العقوبات التي تجعل الإنسان يُراعي في تصرفاته وأفعاله الحكمة واليقظة ويترفع عن التساهل وعدم الحيطة، كما حرمت قتل النفس تحريماً قاطعاً، وبهذا التشريع الحكيم حافظ الشرع على النفوس الناس وأعضائهم وحرمتهم.

### ❖ مشكلة البحث:

يرى جمهور الفقهاء أن الشريعة الإسلامية تدور أحكامها حول حماية خمس أمور التي هي أمهات لكل الأحكام الفرعية، وتسمى بالضروريات الخمس وهي الدين والنفس والعقل والعرض والمال، وأعظمها بعد مقصد حفظ الدين مقصد حفظ النفس، فقد عنيت

الشريعة الإسلامية بالنفس عناية فائقة، فشرعت من الأحكام ما يحقق لها المصالح ويحفظها من المفساد، وذلك بحفظ هذه النفس التي كرمها الله وصيانتها وعدم الاعتداء عليها.

### ❖ إشكالية البحث:

1. ما هو مفهوم النفس في الشريعة الإسلامية؟
2. وماهي مكانة النفس الإنسانية في الشريعة الإسلامية؟
3. كيف حافظ الإسلام على الأنفس المعصومة؟ وما هي مقاصدها؟
4. ماهي مبررات قتل النفس البشرية في الإسلام؟
5. وماهي الوسائل التي شرعت لردع من يعتدي على حرمة الدماء؟

### ❖ أهمية البحث:

- تتجلى أهمية الموضوع من ستة جوانب هي كالاتي:
1. دراسة الموضوع الافادة والاستفادة منه قدر الإمكان.
  2. الاستفادة إبراز خاصية المرونة في الشريعة الإسلامية وصلاحيتها لكل زمان ومكان.
  3. إظهار أنّ الله عز وجل لا يحب المعتدين وخاصة في ظل الإسلام والمعاهدات.
  4. الإسلام جاء لتحقيق العدل وإظهاره على الظلم فحرم الاعتداء على النفس المعصومة ووجب احترامها.
  5. إبراز عناية القرآن الكريم بموضوع القتل والقصاص.
  6. ويظهر من خلال هذا الموضوع أن حفظ الدماء من أعظم الأمور وهي إحدى الضروريات الخمسة وهي ضمن المقاصد الشريعة الإسلامية.

### ❖ أسباب اختيار الموضوع:

- ومن أسباب اختيار هذا الموضوع:
1. لأن الموضوع من أهم قضايا المسلمين وقضايا العالم، وخاصة في وقتنا الحاضر.

2. أنه أهم موضوع في مقاصد الشريعة الإسلامية.
3. وما يحدث في العالم وخاصة العالم العربي من إنتهاك حرمان الدماء والحروب التي وقعت في هذا الزمن وعديد القضايا المستجدة، مثلا ما يحدث في فلسطين وسوريا وغيرها من الدول المحتلة فهذه قضية إنسانية والعالم كله معني بذلك.
4. إبراز أثر الحدود في بناء مجتمع سليم ومتكامل يسوده تطبيق الحدود التي نصت عليها الشريعة.

### ❖ أهداف دراسة الموضوع:

تهدف هذه الدراسة إلى:

1. توضيح مفهوم عصمة النفس البشرية ومفهوم المقاصد الشرعية وكيفية المحافظة على النفس البشرية في ظل الإسلام وفي ظل معاهدات الإسلام.
2. الوقوف على مقاصد الشرعية وهي الضرورات الخمس وعصمتها والتحدث على النفس البشرية التي هي أهم الضرورات الخمس بعد حفظ الدين.
3. معرفة الحدود التي وضعها الله عز وجل لردع من يعتدي على حرمة النفس البشرية.

### ❖ الدراسات السابقة:

- أثناء تجولي عبر المكتبات والمواقع بحثاً عن المصادر والمراجع ذات الصلة بالموضوع وجدت كثير منها إلا أنني اكتفيت بذكر بعض منها:
- \_ عبد الستار جلال عبد الستار الفراء، العفو عن القصاص في النفس الإنسانية، رسالة ماجستير، ب ط، غزة، كلية الشريعة والقانون بالجامعة الإسلامية، 1430هـ\_2009م.
- \_ محمد حسين الأنصاري، العصمة حقيقتها وأدلتها، مركز الرسالة، ط2، 1426هـ.
- \_ أحمد فتحي بهنسي، القصاص في الفقه الإسلامي، دار الشروق، ط5 1409هـ\_1984م، بيروت.

- \_ محمد الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، التحقيق: محمد الطاهر الميساوي، دار النفائس، ط2، الأردن، 1431هـ\_2001م.
- \_ علال الفاسي المغربي، مقاصد الشريعة مكارمها، دار المغرب الإسلامي، ط5، المغرب، 1993.
- \_ محمد بكر اسماعيل أستاذ مشارك بكلية الشريعة جامعة أم القرى، مقاصد الشريعة تأصيلاً وتفعيلاً، بحث مقدم.

### ❖ الصعوبات:

- \_ الموضوع كان عن قناعة شخصية لا بفرض ولا إجبار، لكن قد تلتقت بعض الصعوبات في إيجاد المصادر والمراجع تناولت موضوع بحثي إضافة إلى ضيق الوقت الذي لم يسعني في التأنى والتوسع في الموضوع.

### ❖ المنهج المتبع في البحث:

- \_ اعتمدت في بحثي هذا على المنهج الاستقرائي الوصفي لأحكام الشريعة والمنهج التحليلي في دراسة النصوص.
- \_ إعتدت على رواية ورش في تخريج الآيات.
- \_ خرجت الأحاديث من بطون كتب الحديث فذكرت صاحب المرجع مع الكتاب والباب والجزء والصفحة.
- \_ قمت بتوثيق المراجع والمصادر بذكر اسم المؤلف ثم الدار ثم الطبعة ثم الجزء ثم الصفحة.
- \_ استعنت على بعض الكتب التي تخدم الموضوع كبعض كتب الفقه وكتب المعاصرة وبعض الرسائل ذات الصلة بالموضوع.
- \_ كما عنيت بالذكر بالفهارس المختلفة، وهي كالآتي:
- ✓ فهرس الآيات القرآنية حسب ترتيبها في القرآن الكريم.
- ✓ فهرس الأحاديث النبوية.

- ✓ فهرس الأعلام.
- ✓ فهرس المصادر والمراجع.
- ✓ فهرس المحتويات.

### ❖ خطة البحث:

**المقدمة:** تبين الموضوع وخطة البحث.

**توطئة:** الإسلام يأمر بالحفاظ على النفس البشرية.

**الفصل الأول:** حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

وفيه مبحثان:

**المبحث الأول:** مقاصد الشريعة وأهميتها في حفظ النفس.

وفيه ثلاثة مطالب:

**المطلب الأول:** تعريف المقاصد لغةً واصطلاحاً.

**المطلب الثاني:** تعريف النفس لغةً واصطلاحاً.

**المطلب الثالث:** مكانة النفس الإنسانية في الشريعة الإسلامية.

**المبحث الثاني:** المقاصد الضرورية وعصمتها.

وفيه ثلاثة مطالب:

**المطلب الأول:** عصمة النفس البشرية في الشريعة الإسلامية.

**المطلب الثاني:** الكليات الخمس في المقاصد.

**المطلب الثالث:** تحريم الاعتداء على جسد الانسان.

**الفصل الثاني:** مبررات قتل النفس في الشريعة الإسلامية.

وفيه مبحثان:

**المبحث الأول:** تعريف القتل ومشروعيته.

وفيه ثلاثة مطالب:

**المطلب الأول:** تعريف القتل لغةً واصطلاحاً.

**المطلب الثاني:** تحريم القتل في الشريعة الإسلامية.

**المطلب الثالث:** أنواع القتل.

**المبحث الثاني: تعريف القصاص ومشروعيته.**

وفيه ثلاثة مطالب:

**المطلب الأول:** تعريف القصاص لغةً واصطلاحاً.

**المطلب الثاني:** الحكمة من مشروعية القصاص.

**المطلب الثالث:** أقسام القصاص في الشريعة الإسلامية.

**الخاتمة:** وتحتوي على أهم النتائج والمقترحات.

**الفهارس العامة:**

فهرس الآيات.

فهرس الأحاديث النبوية.

فهرس المصادر والمراجع.

فهرس الموضوعات.

# الفصل الأول:

حفظ النفس البشرية في الشريعة الإسلامية.

ويشتمل على مبحثان:

المبحث الأول: مقاصد الشريعة وأهميتها في حفظ النفس.

المبحث الثاني: الكليات الخمس وعصمتها.

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

### توطئة:

إن الإسلام يأمر بحفظ النفس البشرية، ويتجلى الحفاظ عليها وعلى مقوماتها بتطبيق أحكام الشريعة، وذلك بتدابير عديدة وكفيلة لحفظ هذه النفس الممثلة في الفرد أو الجماعات من دول أو الشعوب وغيرها.

وقد سدت أو منعت الشريعة الطرق المفضية إلى إزهاقها أو إتلافها أو الاعتداء عليها وسد الذرائع المؤدية إلى إهلاكها.

فالإنسان كونه خلق الله عز وجل وبغض النظر عن أي تصنيف على أساس عرق أو لون، أو جنس، أو دين، أو أي اعتبار آخر، فهو أكرم ما في الوجود، لأنه صنع الله عز وجل، ولا يعمر الكون إلا بالحفاظ عليه، والارتقاء به، ويكون ذلك في ضرورته وحاجياته وما إلى ذلك فيما تتعلق بوجوده كإنسان حي مقتدر وفاعل متأثر ومؤثر، وهذه الضرورات هي مقاصد الشريعة الخمس وهي: حفظ العقل، وحفظ النسل، والمال، والدين، والنفس، أو على الإنسان أو على المجتمع ككل أن يعنى بتوفير احتياجاته المختلفة من حيث: الأمن الصحة، الغذاء، الإيواء، وغيرها من الاحتياجات، وهذا ما جاءت به الشرائع الإلهية وأقرته ونادت به القوانين العدالة البشرية وكفله الإسلام لكل الرعايا اللذين يعيشون في مجتمع غير المسلمين.

ولقد عنيت الشريعة الإسلامية بالنفس عناية فائقة فشرعت من الأحكام ما يجلب المصلحة لها ويدفع المفسدة عنها، وذلك المبالغة في حفظها وصيانتها ودرء الاعتداء عليها لأنه بتعرض النفوس للهلاك والضياع سيؤدي حتماً إلى ضياع الدين .

وقد عنيت الشريعة الإسلامية بحفظها وعصمتها، وقد وضعت تدابير عديدة والكفيلة بحفظها، وأيضاً تهدف الشريعة الإسلامية بالدرجة الأولى الى حفظ المقاصد الخمس وذلك من جانب الوجود والعدم لحماية حرمة الشخص من أي اعتداء أو هتك

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

---

للأعراض أو فساد قد يهدد أمن أو ممتلكات البشرية عامة، كما منعت إزهاق النفوس

بغير حق لقوله عز وجل: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ<sup>ط</sup>﴾.<sup>1</sup>

وللنفس البشرية أهمية جلية في الشريعة الإسلامية وهي أهم الضرورات .

---

1 سورة الإسراء، الآية 33.

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

---

### المبحث الأول: مقاصد الشريعة وأهميته في حفظ النفس.

ويشتمل على ثلاث مطالب:

- ❖ المطلب الأول: تعريف المقاصد لغةً واصطلاحاً.
- ❖ المطلب الثاني: تعريف النفس لغةً واصطلاحاً.
- ❖ المطلب الثالث: مكانة النفس الإنسانية في الشريعة الإسلامية.

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

### المبحث الأول: مقاصد الشريعة وأهميتها في حفظ النفس.

#### توطئة:

إن النفس الإنسانية موضع اعتبار في الشريعة الإسلامية، وهي ضمن مقاصد الشريعة في الحفاظ على الكليات الخمس وهي إحدى الضروريات التي تحفظ للأمة سلامتها وسلامة الإنسانية في الوجود.

ونظرا لكثرة ووفرة المؤلفات والمراجع التي تتحدث عن أهمية النفس وكيفية الحفاظ عليها وفق الشريعة الغراء، فقد اقتصرنا على ما هو وثيق الصلة بهذا البحث، وتتمثل في ثلاث محاور لا بد منها لبيان المفاهيم، وكيفية الحفاظ على هذه النفس وفق ما نصه الشارع الحكيم، ومكانة هذه النفس الإنسانية في الإسلام.

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

### المطلب الأول: تعريف المقاصد لغةً واصطلاحاً .

إن الشريعة الإسلامية جاءت لتحقيق مصالح العباد في الدنيا والآخرة، وجاءت أيضاً لتحقيق إصلاح شؤون الناس، وشرعت من الأحكام ما يناسب ظروف كل عصر وحاجاته، ولهذا كان علم المقاصد الشريعة من العلوم العليا والمباحث الجليلة التي إعتنى بها الإسلام.

### أولاً: تعريف المقاصد في اللغة:

المقاصد: جمع مقصد، مشتق من الفعل قصد يقصد قصداً، والقصد في اللغة يطلق ويراد به معان عديدة منها:<sup>1</sup>

أ \_ استقامة الطريق، بدليل قوله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ﴾<sup>2</sup>، أي: على الله

تتبين الطريق المستقيم والدعاء إليه بالحجج والبراهين الواضحة.

ب \_ ومن معانيه أيضاً: العدل.

ج \_ والقصد أيضاً: يأتي بمعنى الاعتماد، قصده يقصده قصداً، أي: سار تجاهه ونحا نحوه.

ومنها التوسط وعدم مجاوزة الحد.<sup>3</sup>

### ثانياً: تعريف المقاصد اصطلاحاً:

تعدت تعريفات العلماء للمقاصد، وأورد منها مايلي:

1. الفيروز آبادي، القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد معيم

العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، ط8، 1426هـ / 2005م، بيروت، لبنان، ص396.

2. سورة النحل، الآية 09 .

3. ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين، لسان العرب، دار المعارف، د.ط، 1374هـ/1955م، القاهرة، مصر، ج3، ص353.

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

عرفها الغزالي: في قوله مقصود الشارع من الخلق خمسة: "هو أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم"<sup>1</sup>.

وقول الإمام الشاطبي: "ان الشارع قصد بالتشريع إقامة المصالح الأخروية والدينية"<sup>2</sup>.

وقال الطاهر ابن عاشور: "المقاصد المعاني والحكم الملحوظة في جميع أحوال التشريع أو معظمها، بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة، فيدخل في هذا الأوصاف الشريعة الإسلامية وغايتها العامة التي لا يخلو التشريع من ملاحظتها، ويدخل في هذا أيضا مكان من الحكم ليست ملحوظتهم في سائر أنواع الأحكام، ولكنها ملحوظة في أنواع كثيرة"<sup>3</sup>.

يظهر من خلال تعريف الطاهر ابن عاشور أنه يغلب عليه صفة البيان والتوضيح لحقيقة المقاصد، أكثر من صفة التعريف الذي يكون عادة جامعا مانعا، ومحددا بألفاظ المحددة.

ويقول الأستاذ علال الفاسي: "بأنها الغاية منها، والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها"<sup>4</sup>.

ولقد جمع هذا التعريف للمقاصد العامة للشريعة التي تختص بحكم دون حكم، ولا باب دون باب، وهذا ما قصده بقوله "الغاية منها"، وهو يتجه لبيان المقاصد الكلية من إقامة المصلحة ودفع المفسدة.

---

1. محمد أبوحامد الغزالي، المستصفى في علم الأصول، محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط1، 1413هـ، بيروت، لبنان، ص287.

2. الشاطبي، أبو اسحاق إبراهيم، الموافقات في أصول الشريعة، دار الفكر، ب. ط، 1425هـ\_2004م، بيروت، لبنان، ص323.

3. ينظر: محمد الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق: محمد الطاهر الميساوي، دار النفائس، ط2، 1431هـ\_2001م، الأردن، ص51.

4. علال الفاسي، مقاصد الشريعة مكارمها، دار المغرب الإسلامي، ط5، 1993، المغرب، ص7.

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

---

وظاهر هذه المعاني جميعها أنها ليست تحديداً للمعنى الاصطلاحي للمقاصد، وإنما هي بيان لوجوده المصالح التي تحققها الأحكام وتقيمها وهي موافقة المعنى اللغوي للقصد، بمعنى الغاية<sup>1</sup>.

---

1. عبد الرحمن إبراهيم الكيلاني، قواعد المقاصد عند الإمام الشاطبي، دار الفكر، 1421هـ/2000م، سوريا، ص 45، بتصرف.

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

### المطلب الثاني: تعريف النفس.

وكما ذكرت أن الشريعة الإسلامية الغراء تهدف بالدرجة الأولى إلى حفظ الضرورات الخمس، ومن مقاصدها "حفظ النفس البشرية" والتي هي من أهم هذه الضرورات والتي جاء الإسلام بالمحافظة عليها. ومن هذا المنطلق كان قصدي من العنوان الوقوف على مفهوم النفس من خلال المعنيين اللغوي والاصطلاحي:

#### ❖ أولاً: تعريف النفس في اللغة:

قال ابن منظور: "معنى النفس جملة الشيء وحقيقته، تقول: قتل فلان نفسه أهلك نفسه أي أوقع الإهلاك بذاته كلها"<sup>1</sup>.

والنفس في اللغة لها معان كثيرة ومتعددة منها: الروح، والجسد، والعين: أي عين الشيء وكنهه، وجوهره، وتأتي بمعنى العظمة، والكبر، والعزة، والهمة، والأنفة، والدم.

وفي النهاية: فإنها تطلق في الأغلب، ويراد منها أحد المعنيين:

#### ❖ الأول: الروح: "يقال خرجت نفسه، أي روحه".

#### ❖ الثاني: ذات الشيء وحقيقته<sup>2</sup>.

نستنتج من خلال المعاني السابقة أن المقصود من النفس: هو الروح والجسد معاً، وهذا المعنى هو أقرب للصواب، ونجد أن من مقاصد الشريعة الإسلامية حفظها للنفس روحاً وجسداً.

وقد ورد ذكر النفس في القرآن الكريم في عديد الآيات منها:

---

1. ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين، لسان العرب، ص 681، مرجع سابق.  
2. محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: عبد العليم الطحاوي، مطبعة حكومة الكويت، ط2، 1407هـ/ 1987م، ج4، ص259.

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

كقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ أَرْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً

فَادْخُلِي فِي عِبَادِي وَادْخُلِي جَنَّتِي﴾.<sup>1</sup>

وقوله: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا

قَلِيلًا﴾.<sup>2</sup>

وقوله أيضاً: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا﴾.<sup>3</sup>

❖ **ثانياً: تعريف النفس اصطلاحاً.**

هي ذلك الوجود الحسي الواعي المتكامل الشامل للروح والجسد، المتلازمين للذين لا

ينفصل أحدهما عن الآخر.<sup>4</sup>

وبعبارة أخرى: هي المرادفة لكلمة الإنسان، فجاء في قوله تعالى:

﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا﴾.<sup>5</sup>

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾.<sup>6</sup>

1. سورة الفجر، الآية 27/30.

2. سورة الإسراء، الآية 85.

3. سورة البقرة، الآية 123.

4. وهبة الزحيلي، أصول العامة لوحدية الدين الحق، المكتبة العباسية، ط1، 1972م، دمشق/ سوريا، ص130.

5. سورة الشمس، الآية 07.

6. سورة الأنعام، الآية 151.

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

ويؤكد هذا: أن معنى النفس لا تأتي في القرآن الكريم إلا مرتبطة بالإنسان، أو هو العقل الذي يكون التمييز به، الذات والروح، ومنه: خرجت نفسه، إذا مات شخص الإنسان.

\_ ومما سبق يتبين: أن معنى النفس تطلق على جميع الظواهر العضوية، والنفسية التي ننسبها إلى النفس.<sup>1</sup>

---

1. عبد الستار جلال عبد الستار الفراء، العفو عن القصاص في النفس الإنسانية، دراسة فقهية مقارنة، رسالة ماجستير، بإشراف: عرفات إبراهيم الميناوي، ب ط، 1430هـ/2009م، كلية الشريعة والقانون بالجامعة الإسلامية غزة ص18.

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

### المطلب الثالث: مكانة النفس الإنسانية في الشريعة الإسلامية.

الإنسان أعظم مخلوقات الله تبارك وتعالى، فقد خلقه تعالى بيده، ونفخ فيه من روحه، وقد بلغ من إجلال هذا المخلوق وإكرامه أن نسب خلقه إلى ذات الله تبارك وتعالى فقال عز وجل: ﴿قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإِيْدِي ۗ أَسْتَكْبَرْتَ

أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعَالِينَ ۗ﴾<sup>1</sup> والله تبارك وتعالى خلق الإنسان في أحسن تقويم فقال

سبحانه: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ۗ﴾<sup>2</sup> وقال عز وجل أيضا في

تكريمه وتفضيله للإنسان: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَبْرِ وَالْبَحْرِ

وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ۗ﴾<sup>3</sup>.

قال ابن العربي، عند تفسيره لسورة التين في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي

أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ۗ﴾. أي: بأن الله خلق الإنسان وكرمه في أحسن خلق، فإن الله خلقه حيا،

عالما، قادرا، مريدا، مدبرا، متكلما، سميعا، بصيرا، حكيما، وهذه صفات الرب تبارك وتعالى.

فهذه الصفات الربانية التي منح الإنسان قبسا منها، ومنح القدرة على تتميتها، واستثمارها، هي أحد أهم أسباب تمييز الإنسان<sup>4</sup>.

والأهم من هذا كله، وسر هذا كله، هو أن الله سبحانه وتعالى نفخ فيه من روحه، فقال في محكم تنزيله:

1. سورة ص، الآية 75.

2. سورة التين، الآية 04.

3. سورة الإسراء، الآية 70.

4. محمد ابن العربي القرطبي، جامع أحكام القرآن، مطبعة عيسى الحلبي، ط3، القاهرة، ج4، ص451.

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلٰٓئِكَةِ إِنِّي خَلَقْتُ بَشَرًا مِّن صٰلٰصَلٍ مِّن حَمَإٍ مَّسْنُونٍ فَإِذَا

سَوَّيْتُهُۥر وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوْحِي فَقَعُوٓا۟ لَهُۥر سَاجِدِينَ﴾<sup>1</sup>، وهذه الميزة تمثل نوعا من

التشريف والتكريم، وقال أيضا: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوْحِ قُلِ الرُّوْحُ مِّنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا

أُوتِيتُمْ مِّنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾<sup>2</sup>.

فالنَّفخ في الإنسان من روح الله عز وجل هو سبب سموه وتفوقه، ومنبع مواهبه ومؤهلاته ولذا شاعت إرادة الله تعالى أن يكون الإنسان خليفة في الأرض، فميزه عن بقية مخلوقاته بالعقل والتفكير، وسخر له ما في السموات وما في الأرض جميعا، ليسهل عليه القيام بمهام الخلافة، يقول تعالى في ذلك:

﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن

يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَآءَ وَخُنُّ نُسَبِحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قُلِ إِنِّي أَعْلَمُ مَا

لَا تَعْلَمُونَ وَعَلَّمَ ءَادَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلٰٓئِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي

بِأَسْمَاءِ هٰٓؤُلَآءِ إِنْ كُنْتُمْ صٰدِقِينَ﴾<sup>3</sup>.

قال ابن كثير في تفسيره لهذه الآية: أي: يخلفني في الحكم بالعدل بين خلقي، وإن ذلك الخليفة هو آدم عليه السلام ومن قام مقامه في طاعة الله تبارك وتعالى والحكم بالعدل بين خلقه، فالنفس الإنسانية أهمية جليلة في نظر الإسلام استحقت معها أن تكون إحدى الضرورات الخمس وذلك أن حياة الانسان هي المقصد الأسمى الذي تزد إليه سائر

1. سورة الحجر، الآية 28/29.

2. سورة الإسراء، الآية 85.

3. سورة البقرة، الآية 30/31.

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

---

مقاصد التشريع الإسلامي، وذلك لتوفيقها جميعاً على الإنسان نفسه، سواء من حيث إيجادها، أو تميمتها، أو حفظها<sup>1</sup>.

فحق الحياة هو أولى الحقوق الأساسية، وعند وجوده تطبق بقية الحقوق وعند انتهائه تنعدم كل الحقوق.

---

1. عماد الدين أبي الفداء ابن كثير، تفسير القرآن الكريم، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة الصفا، ط1، 1433هـ\_2002م، دمشق، ج1، ص91.

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

---

### المبحث الثاني: المقاصد الضرورية وعصمتها.

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

- ❖ المطلب الأول: عصمة النفس في الشريعة الإسلامية.
- ❖ المطلب الثاني: الكليات الخمس في المقاصد.
- ❖ المطلب الثالث: تحريم الاعتداء على جسد الإنسان.

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

### المبحث الثاني: المقاصد الضرورية وعصمتها.

لقد جاء الإسلام لتحقيق العدل وإظهاره على الظلم فحرم الاعتداء على النفس المعصومة وأوجب احترامها، وعلى الإمام حمايتهم من كل من أراد بهم سوءاً، وكما أوجب لهم حقوقاً باجتناب ما أوجب الإسلام على فاعله الحد و حرم الاعتداء عليها قال الله تعالى: ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ﴾<sup>1</sup>. وهذا الموضوع يبحث في عصمة الدماء ومتى تزول هذه العصمة.

1. سورة البقرة، الآية 187.

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

### المطلب الأول: عصمة النفس في الشريعة الإسلامية.

من المعلوم أن شريعة الإسلام جاءت بحفظ الضروريات الخمس، وحرمت الاعتداء عليها وهي الدين والنفس والمال والعرض والعقل، ولا يختلف المسلمون في تحريم الاعتداء على الأنفس المعصومة، ولبيان مفهوم العصمة لا بد من الرجوع إلى المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي لتوضيح المقصود من كلمة العصمة.

### الفرع الأول: مفهوم العصمة.

أ\* مفهوم العصمة لغة: عَصَمَ، يعصم وعصمة الله من مكروه من باب ضَرَبَ: حفظه ووقاه<sup>1</sup>.

فالعصمة في كلام العرب: معناها المنع، وعصمة الله للعبد منعه من المعصية.

والمعصوم: الممتنع من جميع محارم الله.

واعتصمت بالله: امتنعت به.

واعتصم أي: تمسك واستمسك.

والعاصم: المانع الحامي<sup>2</sup>.

ب\* مفهوم العصمة اصطلاحاً:

تعددت تعاريف الأصوليين في تعريفها: فذهب الشيخ المفيد بأنها: لطف يفعله الله

تعالى بالمكلف بحيث تمنع منه وقوع المعصية وترك الطاعة، مع قدرته عليهما.

ومن هنا قالوا بأنه: "ليس معنى العصمة أن الله يجبره على ترك المعصية، بل يفعل به إلفافاً، يترك منها المعصية، باختياره، مع قدرته عليها".

ولذا قال الشيخ مفيد: "العصمة من الله لحججه هي التوفيق، واللفظ، والإعتصام من الحجج بهما عن الذنوب والغلط في دين الله"<sup>3</sup>.

1. الفيومي أحمد بن محمد، المصباح المنير، ب. ط، 1987م، بيروت لبنان، ص 417.

2. ينظر أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، دا الفكر، ب. ط، 1986م، بيروت، لبنان، ص 437.

3. محمد حسين الأنصاري، العصمة حقيقتها وأدلتها، مركز الرسالة، ط2، 1426هـ، ص 11

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

والعصمة: تفضل من الله تعالى على من علم أنه يتمسك بعصمته، والاعتصام فعل المعتصم وليست العصمة مانعة من القدرة على القبيح. وليس كل الخلق يعلم هذا من حاله بل المعلوم منهم ذلك هم الصفوة والأخيار، قال الله تعالى: ﴿وَأَيُّهُمْ عِنْدَنَا لَمِنَ الْمُصْطَفَيْنَ الْأَخْيَارِ﴾<sup>1</sup>.

قال الشيخ الطبرسي: إن العصمة هي: "اللفظ الذي يختار عند التنزه عن القبائح، والامتناع عن فعلها ويجوزها هنا بمعنى العلم، كما يجوز أن يكون بمعنى الإدراك"<sup>2</sup>.

وقد فسرها أبو الحسن البصري بأنها: "القدرة على الطاعة وعدم القدرة على المعصية".

- وآخرون قالوا: أن العصمة هي لطف منه عز وجل وهو الحق فإن هذا اللطف متوقف على أسباب أربعة لتحقق العصمة للمعصوم:

\***الأول:** أن يكون لنفسه، أو لبدنه خاصية، تقتضي ملكة مانعة من الفجور، وهذه الملكة مغايرة للفعل.

\***الثاني:** أن يحصل له علم بمثالب المعاصي، ومناقب الطاعات.

\***الثالث:** تأكيد هذه العلوم بنتابع الوحي، أو الإلهام من الله تعالى.

\***الرابع:** مؤاخذاته على ترك الأولى، بحيث يعلم أنه لا يترك مهملاً، بل يضيف عليه الأمر في غير الواجب من الأمور الحسنة، فإذا اجتمعت هذه الأمور كان الإنسان معصوماً<sup>3</sup>.

1. سورة ص، الآية 47.

2. أبو الفضل بن الحسن الطبرسي، تفسير مجمع البيان، ب. ط، مصر، ج5، ص 388.

3. محمد حسين الأنصاري، العصمة حقيقتها وأدلتها، مرجع سبق ذكره، ص 11.

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

ربما تعددت التعاريف الاصطلاحية واللغوية، لكن هذا ما توصلنا إليه أو ما تقرر لدينا في تعريف مصطلح "العصمة".

### ❖ الفرع الثاني: الأنفس المعصومة في الإسلام:

قتل النفس المعصومة محرم، وهو من كبائر الذنوب، والمراد من الأنفس المعصومة: نفس المسلم، والذمي، والمعاهد، المؤمن:

- فالذمي: هو غير المسلم الذي يقيم في بلاد المسلمين بأمان.
- والمعاهد: هو من كان بين قومه والمسلمين عهد أي: الصلح.
- والمستأمن: هو من دخل ديار المسلمين بأمان من الإمام أو نائبه، وإن لم يكن قومه أهل عهد.

\_ والأنفس المعصومة في الإسلام تشمل الأنفس المسلمة وغير المسلمة بضوابط شرعية وهي كالآتي:

#### أ-أنفس المسلمين:

من الأنفس المعصومة في دين الإسلام النفس المسلمة فلا يجوز بحال الاعتداء على النفس المسلمة وقتلها بغير حق، ومن فعل ذلك فقد ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب العظام<sup>1</sup>. كما جاء في قوله

تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾<sup>2</sup>.

1. عادل محمود آل سدين مكي الأزهرى، حرمة النفس البشرية في الشريعة الإسلامية، ب. ط، مصر، ص 03.

2. سورة النساء، الآية 93.

وقال أيضاً: ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ﴾<sup>1</sup>.

وبين ذلك قول المصطفى صلى الله عليه وسلم: ( أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله)<sup>2</sup>.  
وفي سنن النسائي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لزوال الدنيا أهون عند الله من قتل رجل مسلم)<sup>3</sup>.

كل هذه الأدلة وغيرها كثيرة تدل على عظم حرمة دم المرء المسلم، وتحريم قتله لأي سبب من الأسباب إلا ما دلت عليه النصوص الشرعية، فلا يحل لأحد أن يعتدي على مسلم بغير حق، يقول أسامة بن زيد رضي الله عنهما: -بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الحرقة فصبحنا القوم فهزمناهم ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلاً منهم، فلما قال لا إله إلا الله فكف الأنصاري فطعنته برمحي حتى قتلته فلما قدمنا بلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا أسامة: أقتلته بعدما قال لا إله إلا الله؟ قلت: كان متعوذاً، فما زال يكررها حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم"<sup>4</sup>.

1. سورة المائدة، الآية 32.

2. أخرجه البخاري، في كتاب الإيمان، "باب فإن تابوا وأقاموا الصلاة"، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ، ج1، ص14، الحديث رقم: 25.

2. رواه النسائي، في كتاب الجنایات والديات، باب (إثم جريمة القتل)، دار النفائس، ط1، 1418هـ\_1998م، ج5، ص219، رقم الحديث 2405.

4. رواه البخاري في صحيحه، كتاب الديات، باب قول الله تعالى: "ومن أحيائها..."، رقم الحديث: 6872.

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

وهذا ما يدل أعظم الدلالة على حرمة الدماء فهذا رجل مشرك، وهم مجاهدون في ساحة القتال لما ظفروا به، وتمكنوا منه نطق بالتوحيد فتأول أسامة رضي الله عنه قتله على أنه ما قالها إلا ليكفوا عن قتله ولم يقبل النبي صلى الله عليه وسلم عذره وتأويله وهذا من أعظم ما يدل على حرمة دماء المسلمين وعظيم جرم من يتعرض لها<sup>1</sup>.

### ب-أنفس المعاهدين وأهل الذمة والمستأمنين:

ومن الأنفس المعصومة في الإسلام أنفس المعاهدين وأهل الذمة والمستأمنين، فعن عبد الله بن عمر بن العاص رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها تجده من مسيرة أربعين عاما)<sup>2</sup>، ومن أدخله ولي الأمر السلم بعقد أمان وعهد فإن نفسه وماله لا يجوز التعرض له ومن قتله فإنه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لم يرح رائحة الجنة)، وهذا وعيد شديد لمن تعرض للمعاهدين، ومعلوم أن أهل الإسلام ذمتهم واحدة، يقول النبي صلى الله عليه وسلم: (المؤمنون تكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم)<sup>3</sup>.

إذا تبين هذا فإن ما تطالعنا به الأخبار من وجود ناس على اختلاف عقائدهم وأفكارهم وثقافتهم يريدون تغيير الواقع من حولهم وبقوة السلاح، وإرهاب الناس وقتلهم أو تدمير منافعهم فمثل هذا التخريب أمر محرم لا يقره دين الإسلام، وتحريمه جاء من وجوه:

✓ أن هذا العمل اعتداء على حرمة بلاد المسلمين وترويع للآمنين فيها.

✓ أن فيها قتلا للأنفس المعصومة في شريعة الإسلام.

✓ أن هذا من الإفساد في الأرض.

✓ أن فيه إتلافا للأموال المعصومة.

1. عادل محمود آل سدين مكي الأزهرى، حرمة النفس البشرية في الشريعة الإسلامية، مرجع سابق، ص 4.  
2. أخرجه البخاري، مصدر سابق، كتاب الديات، باب "من قتل ذميا بغير جرم"، ج9، ص12 رقم الحديث6914.  
1. رواه أبي داود، كتاب: الديات، باب: ايقاد المسلم بالكافر، دار ابن حزم، ط1، 1418هـ\_1997م، ج4، ص433، رقم الحديث: 4530.

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

والمسلم يجب أن يحذر من الوقوع في المحرمات المهلكات وليحذر من مكابد الشيطان فإنه لا يزال بالعبد حتى يوقعه في المهالك إما بالغلو في الدين وإما بالجفاء عنه ومحاربتة والعياذ بالله والشيطان لا يبالي بأيهما ظفر العبد لأن كلا طريقي الغلو والجفاء من سبل الشيطان التي توقع صاحبها في غضب الرحمن وعذابه.

فالأمة الإسلامية اليوم تعاني من تسلط الأعداء عليها من كل جانب وهم يفرحوا بالذرائع التي تبرر لهم التسلط على أهل الإسلام وإذلالهم واستغلال خيراتهم. فمن أعانهم في مقصدهم أعان على انتقاص من المسلمين والتسلط على بلادهم، وهذا من أعظم الجرم<sup>1</sup>.

ثم إنه يجب العناية بالعلم الشرعي المؤصل من الكتاب والسنة وفق فهم سلف الأمة في المدارس والجامعات وفي المساجد ووسائل الإعلام، وتجب العناية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والتواصي على الحق الحاجة بل الضرورة داعية إليه من أي وقت مضى وعلى المسلمين إحسان الظن بعلمائهم والتلقي عنهم.

1. عادل محمود آل سدين مكي الأزهرى، حرمة النفس البشرية في الشريعة الإسلامية، مرجع سابق، ص 5.

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

### المطلب الثاني: الكليات الخمس في المقاصد.

الضروريات الخمس هي عصب الحياة والوئد الذي يجتمع عليه أمر الإنسان فالضروريات الخمس هي التي أتت الشريعة بل جميع الشرائع، برعايتها والمحافظة عليها وقد عملت رعاية الشرع لهذه الضروريات من مجموع نصوص الشريعة وعديد كتب مقاصد الشريعة وهذا ما أظهر الشاطبي في قوله مبينا هذه الضروريات الخمس وهي: (الدين، النفس، النسل، المال، والعقل)، وعلمها عند الأمة كالضروري ولم يثبت لنا ذلك بدليل معين ولا شهد لنا أصل معين يمتاز برجوعها إليه، بل علمت ملاءمتها للشريعة بمجموع أدلة لا تنحصر في باب واحد ولو استندت إلى شيء معين لوجب عادة تعيينه<sup>1</sup>، ومن هذا كله كان لابد لنا من الوقوف على تعريف اللغوي واصطلاحه لهذه الضروريات ثم وسائل الشريعة لتحقيق المقاصد المحافظة عليه:

1. أبو إسحاق إبراهيم الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، ج1، ص5. مرجع سابق.

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

### ❖ أولاً: حفظ الدين:

#### أ - مفهوم الدين في اللغة:

الطاعة، وقد دنته وِدنت له والدين هو الإسلام والعادة والشأن. وقد جاء في القاموس: (الدين: بالكسر، الجزاء، والعبادة، والطاعة والذل والداء، والحساب والقهر، والغلبة، والسلطان).... وغير ذلك<sup>1</sup>.

والدين: اسم لجميع ما يعبد به الله تعالى، ومعناه أيضا: الملة، ومنه قوله تعالى:

﴿وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾<sup>2</sup>، أي: ملة مستقيمة.

والدين: هو الإسلام، وفي القرآن الكريم الحكيم: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ﴾<sup>3</sup>.

يعني الإسلام والدين على خمس أوجه: التوحيد، والحساب، والحكم، والدين، والملة.

- فالدين الإسلامي هو أفضل الأديان وأعدلها وأوسطها ويناسب كل الناس في أي زمان ومكان ومن هنا نذكر لمحة موجزة عن فضيلة الدين الإسلامي وتميزه عن غيره من الشرائع والأديان.

إن الله تعالى هو منزل الشرائع السماوية كلها وهو باعث الرسل والأنبياء، وهو

تعالى نزل عليهم الكتب ليحكموا بها وليسيروا على نهجها المستقيم قال تعالى:

﴿وَلِيَحْكُمَ أَهْلُ الْأَنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ<sup>ج</sup> وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ

فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾<sup>4</sup>.

1. الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ص1198

2. سورة البينة، الآية 05 .

3. سورة آل عمران، الآية 83.

4. سورة المائدة، الآية 47.

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

وفي دائرة الضروريات يراعى ما هو من الضروريات أهم من الآخر، لأن هذا بمنزلة المكمل فلا يحافظ عليه إذا أدى إلى الإخلال بما هو أهم منه، فالجهاد وإن كان يؤدي إلى هلاك النفس، والحفاظ على النفس أمر ضروري، إلا أنه يهدر في سبيل المحافظة على الدين، وإذا هجم علينا الأعداء، فتجب مجاهدتهم لأن المحافظة على الدين أهم، فيهدر حكم المحافظة على النفس في سبيل المحافظة على الدين.

### مقاصد حفظ الدين:

لقد حقق الشرع الحنيف حفظ الدين بجانبين: جانب الوجود وجانب العدم.

### الجانب الأول: جانب الوجود:

فقد شرع الله تعالى ما يحقق الدين ويوجده ويحافظ عليه إذا الناس بغير الدين الحق ليسوا على شيء كما قال عز وجل: ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا

التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾<sup>1</sup>.

وقد جاءت نصوص كثيرة لبيان الحق، وبيان أحكام العقيدة كاملة ومفصلة، فجاء الأمر بالإيمان بالله تعالى، وملائكته، وكتبه، ورسوله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره وجاء الأمر بأركان الإسلام الخمسة، كما جاء الإرشاد إلى أنواع العبادات المختلفة وكيفية جزاءها.

وجاء الأمر بالعمل بهذا الدين وأيضا بالدعوة إليه بالحكمة والموعظة الحسنة، كما جاء الأمر بالجهاد لتعلوا كلمة الدين وكلمة الله تعالى.

1. سورة المائدة، الآية 68.

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

كل هذه الأوامر إنما هي لتحقيق الدين والحفاظ عليه وتفعيله في علم الناس، فهذا هو جانب الوجود، فجانب الوجود يقوم على الأوامر والحث على الفعل والترغيب فيه إيجابا كان أو ندبا<sup>1</sup>.

### الجانب الثاني: جانب عدم:

مقصد الدين أعظم المقاصد على الإطلاق فلم يترك هكذا لعبث العابثين، بل حفظه الله تعالى من الاعتداء عليه، والتهاون به، والاستخفاف بأحكامه، لذا شرع الله تعالى من الأحكام ما يرد المعتدي ويدفع عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وبالجملة كل ما يؤدي إلى ضياع الدين أو إضعافه.

فشرع الله الجهاد، لرد أعداء الدين عن فتنة أهله والتمسكين به، فهو هنا لدفع المفساد. وشرع حد الردة لمن أراد أن يتخذ ديناً غير هذا الدين وبيان عقوبة المبتدع وجزاءه، فحفظ الدين من جانب عدم يقوم على النواهي والتحذير من فعل المنكرات والمعاصي وعلى رأسها الشرك بالله، والبدع، والترهيب من هذه الأفعال.

وخلاصة الأمر أن حفظ الدين يكون بالعمل به، والحكم به، والدعوة إليه، والجهاد في سبيل إعلانه، وهذا من فضل الله أنه تكفل بحفظ هذا الدين: فقال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ

نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾<sup>2</sup>.

1. محمد بكر اسماعيل حبيب، مقاصد الشريعة الإسلامية، ب. ط، 2003، ص 309.

2. سورة الحجر، الآية 09.

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

### ❖ ثانياً: حفظ النفس:

إن النفس كما هي متعلق حق لأدمي بالنظر إلى بعض الأحكام، هي أيضاً متعلق حق الله تعالى بالنظر إلى أحكام آخر، ولهذا يحرم على الإنسان قتل نفسه والتصرف بما يفضي إلى تفويتها<sup>1</sup>.

وحفظ النفس هو كلية مقاصدية شرعية ثانية، ومعناها مراعاة حق النفس في الحياة والسلامة والكرامة والعزة، ومن أجل حفظ النفس شرعت أحكام كثيرة منها، منع القتل وتشريع القصاص، كما أمر بتناول ما تقوم به النفس من أكل وشرب، وعلاج<sup>2</sup>...، وقد صنف الفقهاء مقاصد حفظ النفس في جانبين:

### الجانب الأول: وهو جانب الوجود:

فقد شرع الله تعالى ما يكون سبباً في إيجاد النفس وبقائها محفوظة سليمة.

### أولاً: الأمر بالأكل من الطيبات حماية للنفس:

فمن ذلك قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ كُلُّوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَلًا طَيِّبًا وَلَا

تَتَّبِعُوا خُطُوتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾<sup>3</sup>.

فالعبد مأمور بالأكل من الطيبات لأن حياته متوقفة على الأكل والشرب من أجل حماية نفسه من الهلاك وبقاء النوع الإنساني، ولهذا جعل الله غريزة محبة الأكل والشرب على درجة من القوة والإحاح بحيث لا يملك الإنسان الانفكاك والخلاص منها، وكذلك العبادة لا أحد يستغني عنها لأن الله فطر العباد على التعبد كما فطرهم على الأكل والشرب.

1. جمال الدين عطية، نحو تفعيل المقاصد، ب. د، 1424هـ / 2003م، دار الفكر، دمشق/ سوريا، ص35.

2. نور الدين الخادمي، علم المقاصد الشرعية، ط1، 1421هـ / 2001م، مكتبة العبيكان، الرياض، ص82.

3. سورة البقرة، الآية 168.

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

ثانيا: إباحة المحظورات في حال الضرورة:

قال تعالى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيتَةُ وَالَّذُومُ وَالْحَمُّ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾.<sup>1</sup>

والأكل في هذه الحال عزيمة لإنقاص النفس أي واجب وليس برخصة.

ثالثا: تشريع الرخص:

كرخصة الفطر في رمضان، والجمع بين الصلوات للمريض، وكذلك الأعدار المبيحة لتترك الجمعة والجماعة، فكل هذه الرخص مشروعة لحماية للنفس ورفعاً للحرَج عن المكلفين.<sup>2</sup>

**الجانب الثاني: جانب العدم:**

أولاً: تحريم الاعتداء على النفس.

وهذا يتضمن أمرين:

1. تحريم اعتداء الإنسان على نفسه:

فقد شرع الله تعالى أحكاماً حتى لا تهلك النفس أو تتلف أو تعطب، لتسلم لأداء

مهمتها، فحرم إلقاء النفس إلى التهلكة لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى

التَّهْلُكَةِ ﴾.<sup>3</sup>

وحرم فعل كل ما يضر بالإنسان، كما حرم تناول ما يؤدي إلى سقم البدن أو مرضه وحرَم قتل النفس بغير حق، قال الله تعالى:

1. سورة المائدة، الآية 02.

2. يوسف الشبيلي، مقاصد التشريع الإسلامي، (دروس أُلقيت في المعهد الإسلامي بواشنطن)، الموقع الإلكتروني: [www.shubily.com]. ص 38.

3. سورة البقرة، الآية 195.

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾<sup>1</sup>.

### 2. تحريم اعتداء الإنسان على غيره.

تشريع المولى عز وجل للقصاص ردع لمن يفكر في قتل الأنفس فبالقصاص يحيا الناس. بل وصل الأمر إلى النهي عن ترويع المسلم ولو بالإشارة بالسلاح. وقد جعل الله في إمطة الأذى عن طريق المسلمين خيرا كثيرا.

ومنه فجانب حفظ النفس من العدم يقوم على النواهي وتحريم كل ما يمس بتلك النفس بغير حق، كل هذا وغيره يدل على اهتمام الإسلام بالنفس والمحافظة عليها<sup>2</sup>.

1. سورة الإسراء، الآية 33.

2. محمد إسماعيل حبيب، مقاصد الشريعة، مرجع سابق، ص 315.

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

### ❖ ثالثاً: حفظ العقل:

#### أ - مفهوم العقل في اللغة:

عقل، يعقل، عقلا ومعقولا، وعقل، فهو عاقل من عقلاء، وعقال. جمعه عقول. وهو العلم بصفات الأشياء من حسنها وقبحها وكمالها ونقصانها، أو العلم بخير الخيرين، وشر الشرين.

ويقصد به أيضا المنع لأنه يمنع صاحبه من العدول عن سواء السبيل<sup>1</sup>.

#### ب - مفهوم العقل اصطلاحاً:

اختلف فيه كالروح، وأن الخلاف الذي في الروح هو عين الخلاف الذي هو في العقل. والعقل خمسة أنواع:

**الأول: غريزي:** وهو غريزة يتهيأ بها لدرك العلوم النظرية.

**الثاني: كسبي:** وهو ما يكتسبه الإنسان من معاشر العقلاء.

**الثالث: عطائي:** وهو ما يعطيه الله للمؤمنين ليهتدوا.

**الرابع: عقل الزهاد:** وهو الذي يكون به الزهد.

**الخامس: شرفي:** وهو عقل نبيينا محمد صلى الله عليه وسلم أشرف العقول<sup>2</sup>.

**ج - مقاصد حفظ العقل:** حفظ العقل هو كلية مقاصدية شرعية أقرها الإسلام وأثبتها في

كثير من المواضع والمواطن، ويتم حفظه من جانبين<sup>3</sup>:

1. الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ص 1034، (مادة: عقل).

2. جعفر عبد الله الوردي، الكليات الخمس، مرجع سابق، ص 64.

3. نور الدين الخادمي، علم المقاصد الشرعية، ص 82. مرجع سابق.

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

### 1. من جانب الوجود:

أولاً: أن الله أكثر من ذكر العقل في كتابه، فقد ختم الله أكثر من أربعين آية بمثل قوله: "لعلكم تعقلون" "إن كنتم تعقلون" ونحو ذلك وما ذاك إلا للعناية والإهتمام به، وتعظيم شأنه.

ثانياً: أن الله أمر بالتدبر والتفكر ولا يكون إلا بالعقل.

ثالثاً: أن الله جعل العقل مناط التكليف، وبغيابه يرفع التكليف.

رابعاً: أن كل أمر جاء بالمحافظة على النفس يتضمن الأمر بالمحافظة على العقل لأنه جزء منها<sup>1</sup>.

### 1. من جانب العدم: ويتم ذلك بعدة طرق منها:

أولاً: تحريم المسكرات الأمر بإرقتها قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ

وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ

تُفْلِحُونَ<sup>2</sup>﴾.

ثانياً: منع كل ما من شأنه أن يشغل العقل عن مهامه.

ثالثاً: شرع حد شرب الخمر وتحريمه لأنه مفسد للعقل.

إن منفعة العقل أعظم الأشياء، وبه ينتفع لدنياه وآخرته، ومنافعه أعظم من أن تحصي، فلذلك شرع الله بحفظه وصونه.

1. يوسف بن عبد الله الشبلي، مقاصد التشريع الإسلامي، مرجع سابق، ص 46\_ 47.

2. سورة المائدة، الآية، 90.

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

### ❖ رابعا: حفظ النسل والعرض.

#### أ- مفهوم النسل والعرض في اللغة:

النَّسْل لغة: الخلق، والولد، كالنسيطة، ج: أنسال. نسل؛ بمعنى ولد<sup>1</sup>.  
العرض لغة: قال ابن منظور في لسان العرب: "عرض الرجل: حسبه، وقيل نفسه، وقيل خليفته المحمودة، وقيل ما يمدح به ويذم. وجمعها: أعراض"<sup>2</sup>.  
وفي الحديث الشريف: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ( كل مسلم حرام، دمه، وماله، وعرضه)<sup>3</sup>.

#### ب- مفهوم النسل والعرض اصطلاحا:

النسل اصطلاحا: له نفس المعنى اللغوي وهو الخلق، والنسل الولد والذرية<sup>4</sup>.  
العرض اصطلاحا: لا يخرج معناه اللغوي عن المعنى الاصطلاحي، فالعرض ما يمدح به الإنسان أو يذم، وهو ما حرص عليه العرب، وجاء الإسلام فأقره.  
قال ابن الأثير: "العرض موضع المدح والذم من الإنسان في نفسه أو يلزمه"<sup>5</sup>.

#### ج- مقاصد حفظ النسل والعرض:

حفظ النسل: معناه التناسل والتوالد لإعمار الكون.  
وحفظ العرض: معناه صيانة الكرامة والعفة والشرف، والمعاني المذكورة (النسل والعرض) تعد مقصد شرعي أقره الإسلام في نصوصه وأحكامه، وأثبتته من خلال تشريعات عدة نذكر منها:

#### 1\_ الحث على الزواج والترغيب فيه وتخفيف أعبائه.

1. الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ص 1062، (مادة: نسل).
2. ابن منظور، لسان العرب، ص 3171، (مادة: عرض).
3. أخرجه مسلم، في كتاب: البر والصلة، باب: تحريم ظلم المسلم وخذله، دار احياء التراث العربي، 1986م، ج4، ص86، رقم الحديث: 2564.
4. أم طارق، من مقاصد الشريعة "حفظ النسل" بحث مقدم لمادة مقاصد الشريعة في 2011/02/11، ص9.
5. أم طارق، من مقاصد الشريعة "حفظ النسل"، المرجع السابق ص11.

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

---

- 2\_ منع الزنا، وسد منافذه وذرائعه، كالخلوة والتبرج والنظرة بشهوة والمماسة والالتصاق.
- 3\_ معاقبة المنحرفين الممارسين للزنا أو اللواط أو السحاق.
- 4\_ الأمر بالتمسك بالأخلاق الفاضلة والقيم العليا، والنهي عن الرذائل والفواحش والمنكرات.
- 5\_ منع التبني، ووجوب أن يدعى الإنسان بأبيه وليس بمتبنيه.
- 6\_ تحريم اللواط وغيره من أشكال الشذوذ الجنسي.

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

### ❖ خامسا: حفظ المال:

أ- مفهوم المال في اللغة: المال ما مَلَكَته من كل شيء، جمعه: أموال، وملت تمال وتملت وتمولت واستملت: كثر مالك<sup>1</sup>.

### ب- مفهوم المال اصطلاحا:

قال الثعلب: إن أقل المال عند العرب ما تجب فيه الزكاة، وما نقص عن ذلك لا يقع عليه اسم المال.

قال الحنيفة: ما يصل إليه الطبع ويجري فيه البذل، أو ما يميل إليه الطبع، ويمكن ادخاره لوقت الحاجة، والأول أولى، ومال الله: المال الذي ليس له مالك معين<sup>2</sup>.  
وأنواع المال: المال الباطن، المال الظاهر، المال المثلي.

والمال هو شقيق الروح ولا يتم للإنسان وخصوصا هذا الزمان وقد ورد المال في القرآن في عدة مواضع منها قوله تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾<sup>3</sup>,

وقال تعالى أيضا: ﴿وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾<sup>4</sup>.

وقال أيضا: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾<sup>5</sup>.

5.

ب- مقاصد حفظ المال: وتتمثل مقاصد الأموال في خمسة أمور: رواجها ووضوحها، وحفظها، وثباتها، والعدل فيها، وكيفية المقاصد يتم حفظ المال من جانبين:

**الجانب الأول: جانب الوجود:** وله عدة طرق منها:

1. الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ص 1059 (مادة: مول).

2 جعفر عبد الله الوردی، (الكليات الخمس)، مرجع سبق ذكره، ص 102 .

3. سورة الكهف، الآية 46.

4. سورة الفجر، الآية 20.

5. سورة التوبة، الآية 103.

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

**الأولى:** الحث على التكسب: إذ فتح الله لعباده طرق التكسب المشروعة، ورجب العباد بسلوكها حتى يستغني المرء نفسه عن الناس، قال تعالى: ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾<sup>1</sup>.

**الثانية:** كما رغب الله عباده في المال بذكر ما يحصل بسببه من المنافع: جاءت نصوص لا حصر لها في الكتاب والسنة في الحث على التصدق والترغيب فيه وبيان الأجر المترتب عليه، والسبيل إلى ذلك بجمع المال.

**الثالثة:** من حفظ الشريعة للمال أن بينت الغاية منه وهي تحقيق العبودية لله: الغاية من المال في الإسلام هو تحقيق العبودية لله تعالى، والتمتع بالطيبات للاستعانة بها على طاعة، فإذا لم يكن جمع المال محققاً لتلك الغاية فهو مذموم.<sup>2</sup>

**الجانب الثاني: جانب عدم:** وله عدة طرق منها:

**الأولى:** حرم الله أكل الأموال بالباطل.

**الثانية:** حفظ المال بالنهي عن إضاعته.

**الثالثة:** النهي عن حبس المال واكتنازه.

**الرابعة:** حفظ المال بشرع العقوبات .

وعقوبة التعدي على الأموال نوعان: عقوبة محددة من الشارع وعقوبة غير محددة:

**العقوبة المحددة:** لحد السرقة وحد قطع الطريق والضمان هو يجري في العمد والخطأ<sup>3</sup>.

**عقوبة غير محددة:** فتتمثل في الحبس والعقوبات المالية. وبهذا القدر اليسير نكون قد

انتهينا من الضروريات الخمس أهميتها ودورها في الحياة وعن كيفية حفظها.

1. سورة البقرة، الآية 275.

2. يوسف بن عبد الله الشيبلي، مقاصد التشريع الإسلامي، ص 57، مرجع سابق.

3. محمد بكر إسماعيل، مقاصد الشريعة، ص 332، مرجع سابق.

## الفصل الأول: حفظ النفس في الشريعة الإسلامية.

### المطلب الثالث: تحريم الاعتداء على جسم الإنسان:

إذا كانت نصوص الشريعة الإسلامية قد حرمت وجرمت قتل النفس الإنسانية، فإنها أيضا حرمت وجرمت الاعتداء على جسد الإنسان وأطرافه بسلامة نفسه، ومن نصوص السنة التي حرمت الاعتداء على الجسد الإنسان ما أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة، رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه)<sup>1</sup>، وينطبق هذا الحديث أيضا على حرمة الاعتداء على غير المسلمين الذين لهم ذمة وعهد سواء في أرواحهم وأبدانهم وأموالهم وأعراضهم<sup>2</sup>. والشريعة الإسلامية تعاقب بالقصاص وهو قتل القاتل، فإن قواعد وإجماع فقهاءها يقررون أيضا القصاص كعقوبة أصلية لجرائم الاعتداء على الأشخاص التي لا تصل إلى درجة القتل: كالضرب والجرح، وعلى هذا فإن القصاص ينقسم إلى قصاص في النفس: (قتل القاتل)، وقصاص فيما دون النفس: (إحداث جرح أو ألم بالجاني مساو لما أحدثه بالمجني عليه)، والدية تنقسم أيضا إلى دية في النفس (وهي مبلغ معين من المال يدفع إلى أولياء القتيل مقابل نزولهم عن الحق في القصاص). ودية دون النفس (وهي مبلغ معين من المال يدفع للمجني عليه مقابل نزوله عن الحق في القصاص لما أصابه من اعتداء). ولفظ الدية أكثر شيوعا في الحالة الأولى، على حين يستخدم الفقهاء في الحالة الثانية لفظ "الأرش" وهو عادة جزء محدد من الدية الكاملة التي تجب في القتل يقابل حق القصاص للاعتداء على جسم المجني عليه<sup>3</sup>.

1. أخرجه مسلم، كتاب: البر والصلة، باب: تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله. ص 1193، رقم الحديث 2564.

2. منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، الروض المربع شرح زاد المستنقع، دار المؤيد، ط2، 1418هـ/1997م، ص 164.

3. محمد عبد السلام كامل أبوخزيم، حصانة النفس في الشريعة الإسلامية ووثائق حقوق الإنسان، ب. ط، مصر، ص 08.

# الفصل الثاني:

مبررات قتل النفس في الشريعة الإسلامية

وتشتمل على مبحثان:

المبحث الأول: تعريف القتل ومشروعيته

المبحث الثاني: تعريف القصاص ومشروعيته .

### توطئة:

إن الله تبارك وتعالى خلق الإنسان، ونفخ فيه الروح وسجد له الملائكة وجعله خليفته، وفضله على كثير مما خلق تفضيلاً، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَبْرِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً﴾<sup>1</sup>، وتجلت في خلقه، وعظمته، وتولاه بحفظ فشرع احترامه وحرمة قتله بغير الحق، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾<sup>2</sup>، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أول ما يقضى بين الناس، يوم القيامة في الدماء)<sup>3</sup> وقد عظمت العقوبة في الاعتداء على النفس المؤمنة في الدنيا، وهذا ما توعد الله به القاتل من غضبه ولعنته وأن مصيره جهنم وبئس المصير، وفي إقامة القصاص على الجاني حياة للناس، لقوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾<sup>4</sup>، كيف ولا والقاصد للاعتداء على الانسان اذا علم أنه مقتول أو المعاقب على فعلته اذا فكر كثيرا ونظر في العاقبة، وثاب الى رشده، وكف عن فعلته<sup>5</sup>.

1. سورة الإسراء، الآية 70.

2. سورة النساء، الآية 29.

3. أخرجه البخاري كتاب: الديات، باب: قوله تعالى (من يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم)، ج4، ص265، رقم الحديث 6864.

4. سورة البقرة، الآية 179.

5. عبد الله بن ركان الغامدي، القتل شبه العمد بين الشريعة والقانون، رسالة مقدمة للحصول على درجة ماجيستر، ب. ط، 1430هـ\_2009م، كلية الدراسات العليا قسم العدالة الجنائية، السعودية، ص 04.

المبحث الأول: تعريف القتل ومشروعيته.

ويشتمل على ثلاث مطالب:

- ❖ المطلب الأول: تعريف القتل لغةً واصطلاحاً.
- ❖ المطلب الثاني: تحريم القتل في الشريعة الإسلامية.
- ❖ المطلب الثالث: أنواع القتل في الشريعة الإسلامية.

### المبحث الأول: تعريف القتل ومشروعيته.

منذ بدء الخليقة والإنسان يمارس هذه الجريمة البشعة بدءاً من قصة قابيل وهابيل واستمرارها إلى يومنا هذا، وهذا ما يشكل خطراً اجتماعياً كبيراً ، ويهدد نسيج وأمن المجتمع، مما يتطلب من أفراد الحد من هذه الظاهرة للمحافظة على هذه النفس التي كرمها الله عزّ وجل.

### المطلب الأول: تعريف القتل لغةً واصطلاحاً.

إن جريمة القتل من أبشع الجرائم الخطيرة في حياة الإنسان، ويعتبر من أكبر الكبائر بعد الشرك بالله، وقد حرم الإسلام الاعتداء على النفس البشرية بالقتل واعتبر ذلك من أعظم الذنوب وأفدحها وأكثرها خطراً على الأفراد والمجتمعات.

#### أولاً: تعريف القتل في اللغة:

القتل في اللغة بمعنى الموت، وإزهاق الروح.

قال ابن منظور: " قتله إذا أماته بضرب أو الحجر أو السم أو..."<sup>1</sup>.

قال ابن فارس: القاف والتاء واللام، أصله صحيح يدل على إذلال وإماتة.

يقال: قتلته قتلاً وقتلةً الحال التي يقتل عليها<sup>2</sup>.

وللقتل معاني أخرى جاءت على سبيل المجاز، كما في قوله تعالى: ﴿قُتِلَ الْإِنْسَانُ مَا

أَكْفَرَهُ<sup>3</sup>﴾، أي: لعن الإنسان.

وقتل الشيء خبراً، أي: علمه علماً تاماً، قتل غليله: سقاه فزال غليله بالري، وقتل الجوع:

كسر شدته ومثله قتل البرد<sup>4</sup>.

#### ثانياً: القتل في الاصطلاح الشرعي:

لم يذكر كثير من الفقهاء تعريفاً للقتل لأنه من الأمور الواضحة ومع ذلك فقد

عرّفه بعضهم بتعريفات لا تخرج في مجملها عن المعنى اللغوي للكلمة، ومن هذه

التعريفات مايلي:

1. ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين، لسان العرب، عبد السلام هارون، دار عالم الكتب، ب. ط، 1422

هـ\_2003م، بيروت\_لبنان، ج 14، ص64.

2. أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، عبد السلام هارون، دار الجبل، ب ط، بيروت، ج 5، ص56.

3. سورة عبس، الآية 17.

4. سلوى علي صلاح، القتل في ضوء القرآن الكريم، رسالة ماجستير في تفسير علوم القرآن، ب ط،

1430هـ\_2009م، غزة، ص03.

## الفصل الثاني : مبررات قتل النفس البشرية في الشريعة الإسلامية.

---

- \_ عرفه المالكية بأنه: ازهاق روح الإنسان الحي عمداً.
- \_ عرفه الحنفية بأنه: فعل من العباد تزول به الحياة.
- \_ عرفه الشافعية بأنه: الفعل المزهق أي القاتل للنفس.
- \_ وعرفه الحنابلة بأنه: هو فعل ما يكون سببا لزهوق النفس وهو مفارقة الروح البدن<sup>1</sup>.

---

1. عبد الله بن حسن بن ركيان الغامدي، القتل شبه العمد بين الشريعة والقانون، رسالة مقدمة لحصول على درجة الماجستير في العدالة الجنائية، ب. ط، 1430هـ\_2009م، الرياض، ص 24.

## الفصل الثاني : مبررات قتل النفس البشرية في الشريعة الإسلامية.

### المطلب الثاني: تحريم القتل في الشريعة الإسلامية.

القتل إذا كان عمداً عدوياً جريمة كبرى، ومن السبع الموبقات التي يترتب عليها استحقاق العقاب في الدنيا والآخرة، وذلك بالقصاص، والخلود في نار جهنم، لأنه اعتداء على صنع الله في الأرض، وتهديد لأمن الجماعة وحياة المجتمع.

ففي القرآن الكريم آيات كثيرة في شأن تحريم القتل، منها قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْنَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾<sup>1</sup>. ودلت جريمة ابن آدم قابيل على أن القتل اعتداء على الإنسانية، فقال سبحانه: ﴿مَنْ أَجَلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾<sup>2</sup>.

ودليل القصاص قوله تعالى:

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأَنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْهُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ أَعْتَدَى بِعَدَاةٍ فَلَهُ فَلَهْهُ عَذَابٌ

1. سورة الإسراء، الآية 32\_33.

2. سورة المائدة، الآية 32.

## الفصل الثاني : مبررات قتل النفس البشرية في الشريعة الإسلامية.

أَلَيْمٌ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَأْتُوا أَلْبَابَ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١﴾ وكان

القصاص أيضاً مقراً في الشرائع السماوية السابقة.

ونص القرآن العظيم على العذاب الأخروي للقاتل عمداً في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ

مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءُ هُرَّ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ

عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٢﴾

وأوضحت السنة النبوية حالات القتل المؤذون به شرعاً أي المباح للحاكم، لا

للأفراد، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: الثيب

الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة).<sup>3</sup> ورويت أحاديث كثيرة في

تحريم القتل.

وقد أجمع العلماء على تحريم القتل، فإن فعله إنسان متعمداً فسق، وأمره إلى الله،

إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له، وتوبته مقبولة في القول أكثر أهل العلم خلافاً، بدليل

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾.<sup>4</sup>

فجعل التوبة عن القتل وغيره داخلاً في المشيئة.

وأما آية الخلود في جهنم للقاتل، فهي المحمولة على من لم يتب.<sup>5</sup>

وأن تحريم القتل هو في حالة كون القتل ظلماً، بخلاف حالة غير الظلم وهي القتل بحق،

كقتل المرتد، فالقتل عموماً نوعان: قتل محرم وهو كل قتل عدوان، وقتل بحق.

1. سورة البقرة، الآية 178\_179.

2. سورة النساء، الآية 93.

3. أخرجه البخاري، في كتاب الديات، باب إذا قتل بحجر أو العصا، مرجع سابق، ص 268، رقم الحديث 6878.

4. سورة النساء، الآية 116.

5. وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر، ط1، 1404هـ\_1984م، دمشق، ج6، ص219.

## الفصل الثاني : مبررات قتل النفس البشرية في الشريعة الإسلامية.

ويرى الشافعية أنه يمكن انقسام القتل إلى الأحكام الخمسة: واجب والحرام والمكروه والمندوب والمباح:

- **فالقتل الواجب:** هو قتل المرتد إذا لم يتب، والحربي إذا لم يسلم أو يعطي الجزية.
- **والقتل الحرام:** هو قتل معصوم الدم بغير حق، أي بصفة العدوان.
- **والقتل المكروه:** هو قتل المجاهد قريبه الكافر إذا لم يسب الله أو رسوله.
- **والمندوب:** هو قتل المجاهد قريبه الكافر إذا سب الله أو رسوله.
- **المباح:** هو قتل المقتص منه أو قتل الإمام الأسير لأنه مخير في قتله حسبما يرى من المصلحة<sup>1</sup>.

1. وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، مرجع سابق، ص 220.

## الفصل الثاني : مبررات قتل النفس البشرية في الشريعة الإسلامية.

### المطلب الثالث: أنواع القتل في الشريعة الإسلامية.

لقد قسم الفقهاء القتل إلى تقسيمات تختلف بحسب وجهة نظر كل منهم ويمكننا أن نستعرض هذه التقسيمات المختلفة فيما يأتي<sup>1</sup>:

والمشهور عن المالكية أن القتل نوعان فقط، عمد وخطأ لأنهما المذكوران فقط في القرآن الكريم، لبيان حكم نوعي القتل، فمن زاد قسماً ثالثاً زاد على النص، وأنكر الإمام مالك شبه العمد<sup>2</sup>.

#### القسم الأول: القتل العمد:

هو أن يقصد القاتل القتل مباشرة بضرب بمحدد أو مثقل، أو تسبب بإحراق أو خنق، أو سم، أو غيرها، كمنع طعام أو شراب قاصداً به موته، فمات، سواء بما يقتل غالباً أو بما لا يقتل غالباً، إن فعل ذلك لعداوة أو غضب لا على وجه التأديب، فإن كان القتل بسبب الضرب على وجه اللعب أو التأديب فهو من الخطأ، إن كان الضرب بنحو قضيب، لا بنحو السيف.

#### القسم الثاني: القتل الخطأ:

هو ألا يقصد الضرب ولا القتل، كما لو سقط إنسان على غيره فقتله، أو رمى صيداً فأصاب إنساناً.

وأيضاً شبه العمد: هو أن يقصد الضرب ولا يقصد القتل، والمشهور عندهم أنه كالعمد<sup>3</sup>.

**القتل عند الحنفية:** جعل الحنفية القتل خمسة أنواع: عمد، وشبه عمد، وخطأ، وما جرى مجرى الخطأ، وقتل بالتسبب<sup>4</sup>.

قتل عمد \_ وقتل شبه عمد \_ وقتل خطأ \_ وما جرى مجرى الخطأ \_ والقتل بالتسبب.

1. عبد القادر عودة، التشريع الجنائي الإسلامي، دار الكاتب العربي، ب ط ، بيروت، ج 2 ، ص 08.

2. وهبة الزحيلي، الفقه المالكي الميسر، دار الكلم الطيب، ب.ط، دمشق، سوريا، ج4/ص498

3. وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ص 224، مرجع سابق.

4. وهبة الزحيلي، الفقه المالكي الميسر، ص 498 / 499.

## الفصل الثاني : مبررات قتل النفس البشرية في الشريعة الإسلامية.

### القسم الأول: القتل العمد:

هو ما تعمد فيه القاتل ضرب غيره بسلاح، كالسيف والسكين والرمح والرصاص، أو ما أجري مجرى السلاح في تفريق أجزاء الجسد، كالمحدد من الخشب، والحجر، والنار والإبرة في مقتل.

وذلك لأن العمد معناه القصد وهو أمر خفي لا يمكن الاطلاع عليه ولا معرفته، إلا بدليل يدل عليه، وهو استعمال الآلة القاتلة، فجعلت الآلة دليلاً على القصد.

### القسم الثاني: القتل شبه العمد:

هو أن يتعمد الضرب بما ليس بسلاح ولا ما أجري مجرى السلاح، أي لا يفرق الأجزاء كاستعمال العصا والحجر والخشب الكبيرين، أي أن القتل بالمتقل يعتبر شبه عمد، لأنه لا يقتل به غالباً، ويقصد به التأديب<sup>1</sup>.

### القسم الثالث: القتل الخطأ:

هو الذي لا يقصد به القتل أو الضرب، وهو نوعان:

**أ\_ خطأ في القصد أو ظن الفاعل:** وهو أن يرمي شخصاً يظنه صيداً، فإذا هو إنسان أو يظنه حربياً فإذا هو مسلم، أي ان الخطأ راجع إلى الفعل وهو القصد.

**ب\_ خطأ في الفعل نفسه:** وهو أن يرمي غرضاً، (الغرض: هو الهدف الذي يرمي إليه) أو صيداً، فيصيب آدمياً، أو يقصد رجلاً، فيصيب غيره، أي أن الخطأ راجع إلى أداة الرمي.

### القسم الرابع: وما أجري مجرى الخطأ:

هو المشتمل على عذر شرعي مقبول، كانهقلاب نائم على آخر فيقتله.

1. وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، مرجع سابق، ص 221.

## الفصل الثاني : مبررات قتل النفس البشرية في الشريعة الإسلامية.

### القسم الخامس: بالتسبب:

هو الحادث بواسطة غير مباشرة، كمن حفر حفرة أو بئراً في غير ملكه، في طريق عام بغير إذن السلطات، فوقع فيها إنسان ومات، أو وضع حجراً أو خشباً على قارعة الطريق، فعثر به الإنسان، فمات، ومثل شهود القصاص إذا رجعوا عن شهادتهم، بعد قتل المشهود عليه<sup>1</sup>.

**القتل عند الشافعية والحنابلة:** يرى كثير من العلماء ومنهم الشافعية والحنابلة أن القتل ثلاثة أقسام: قتل عمدٍ وشبه عمدٍ وخطأ. وسمي شبه عمد: لأنه أشبه العمد في القصد، ويسمى أيضاً خطأ عمد، وعمد خطأ، وخطأ شبه عمد<sup>2</sup>.

### القسم الأول: القتل العمد:

هو قصد الفعل العدوان والشخص بما يقتل غالباً، جرح، أو مثقل، مباشرة، أو تسبباً كحديد وسلاح وخشبة كبيرة، وإبرة في مقتل، أو غير مقتل كفخذ وألية إن حدث تورم وألم واستمر حتى مات، أو قطع إصبع إنسان، فسرت الجراحة إلى النفس ومات.

### القسم الثاني: القتل شبه العمد:

هو قصد الفعل العدوان والشخص بما لا يقتل غالباً، كضرب بحجر خفيف أو لكمة باليد أو عصا صغيرين أو خفيفين، ولم يوال بين الضربات، أو لا يكون الضرب في مقتل، أو المضروب صغيراً أو ضعيفاً، أو لا يكون حر أو برد مساعد على الهلاك، وألا يشتد الألم ويبقى إلى الموت، ، لأنه يقتل غالباً، ولا قصاص في شبه العمد، وإنما فيه دية مغلظة.

1. وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلتها، مرجع سابق، ص 223.

2. وهبة الزحيلي، الفقه المالكي الميسر، ص 498، مرجع سابق.

## الفصل الثاني : مبررات قتل النفس البشرية في الشريعة الإسلامية.

---

### القسم الثالث: القتل الخطأ:

هو أن القتل الحادث بغير قصد الاعتداء لا للفعل، ولا للشخص، كأن وقع شخص على آخر فمات<sup>1</sup>.

---

1. بدرية عبد المنعم حسونة، جريمة القتل شبه العمد، دراسة مقارنة، ط1 ، 1420هـ\_1999م، الرياض، ص23

المبحث الثاني: تعريف القصاص ومشروعيته.

ويشتمل على ثلاث مطالب:

- ❖ المطلب الأول: تعريف القصاص لغةً واصطلاحاً.
- ❖ المطلب الثاني: حكمة من مشروعية القصاص.
- ❖ المطلب الثالث: أقسام القصاص في الشريعة الإسلامية.

## الفصل الثاني : مبررات قتل النفس البشرية في الشريعة الإسلامية.

---

### المبحث الثاني: تعريف القصاص ومشروعيته.

يعتبر القصاص من أهم عناصر حفظ النفس الإنسانية من جانب العدم، وهذا يظهر في حديث الأصوليين عن حفظ النفس من جانب العدم، إضافة إلى أنه نال حظاً وافراً من جهد علمائنا القدماء، وأفردوا له أبواباً خاصة، وتوسعوا في أحكامه بفروع عدة وفق المستجدات التي طرأت في زمانهم، ولعل سبب عناية الفقهاء به أنه يتعلق بالدماء التي أكدت الشريعة الإسلامية.

## الفصل الثاني : مبررات قتل النفس البشرية في الشريعة الإسلامية.

### المطلب الأول: تعريف القصاص لغة واصطلاحاً.

لقد شرع الإسلام القصاص ووضع له ضوابط شرعية في تنفيذه وذلك لردع والزجر كل من تخل له نفسه بالاعتداء على الحرمة البشرية، وذلك ما أوضحتها الشريعة الإسلامية بالكتاب والسنة المطهرة.

### أولاً: تعريف القصاص في اللغة:

القصاص مصدر مشتق من الفعل قص، وقص الشيء إذا تتبع أثره. قال تعالى:

﴿قَالَ ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغُ ۚ فَارْتَدَّا عَلَىٰ آثَارِهِمَا قَصَصًا﴾<sup>1</sup>. أي رجعا في نفس

الطريق التي سلكها يقصان الأثر ويتبعانه ونقل هذا المعنى في القصاص في القتل، وكأن القاتل سلك طريقاً من القتل، فقص أثره حتى تم التعرف على طريقته في ارتكاب الجريمة التي قام بها<sup>2</sup>.

### ثانياً: تعريف القصاص اصطلاحاً:

للقصاص تعاريف كثيرة وردت في كتب الفقه، وكلها تدور حول معنى قريب من

بعضه:

عرفه الفقهاء القدامى: قالوا القصاص: القود، وسمي قوداً لأنهم يقودون الجاني بحبل أو غيره إلى محل الاستيفاء.

ويقال: أن القصاص بكسر الفاء الجزاء على الذنب وهو المماثلة بين العقوبة والجنائية.

أو أن: (يفعل بالفاعل "الجاني" مثل فعل).

أو: (هو معاقبة الجاني بمثل ما فعل).

1. الكهف الآية 64.

2. ابن منظور، لسان العرب، ص 3651، مرجع سابق.

## الفصل الثاني : مبررات قتل النفس البشرية في الشريعة الإسلامية.

---

ويقال: القصاص هو أن يُفعل بالفاعل مثل ما فعل، فنكون عقوبة الجاني مثل جريمته التي اقترفها<sup>1</sup>.

---

1. عبد الوهاب بن منصور بن محمد الشقحاء، حقوق الإنسان في ضوء عقوبة القصاص في النفس، رسالة ماجستير، إشراف: أ. د. محمد محي الدين عوض، 1421هـ\_2000م، الرياض، ص 121.

## الفصل الثاني : مبررات قتل النفس البشرية في الشريعة الإسلامية.

المطلب الثاني: الحكمة من مشروعية القصاص.

الفرع الأول: مشروعية القصاص:

إن الله تعالى حكيم في تشريعاته وفي أوامره، ونواهيه، فله الحكمة البالغة وهو اللطيف الخبير، وقد شرع القصاص ردعاً للمجرم الذي يهدد حياة الأمنين ويعتدي على حقوقهم وحرماتهم، وينشر في الأرض الفوضى والفساد، وشرع القصاص في الجناية على النفس وما دونها من الجراحات عمداً إذا استوفت شروطها وأركانها، وقد ثبت مشروعيته بالكتاب والسنة والإجماع وذلك على النحو التالي<sup>1</sup>:

أولاً: من القرآن الكريم:

أ\_ قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ ۗ الْحُرُّ

بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ ۗ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْهُ

بِالْمَعْرُوفِ وَأَدِّءْ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ۗ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ۗ فَمَنْ

أَعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۗ 2.

ب\_ وقوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيٰوةٌ يٰٓأُولِيَ الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ

تَتَّقُونَ ۗ 3.

1. عادل سلامة محسن، تداخل العقوبات في الشريعة الإسلامية، رسالة ماجستير في الفقه المقارن، ب ط،

1424هـ\_2008م، غزة، ص111.

2. سورة البقرة، الآية 178.

3. سورة البقرة، الآية 179.

## الفصل الثاني : مبررات قتل النفس البشرية في الشريعة الإسلامية.

ثانياً: من السنة المطهرة:

أ\_ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيب الزاني، والتارك لدينه مفارق للجماعة).<sup>1</sup>

ب\_ عن أبي هريرة \_ رضي الله عنه \_ أنه عام فتحت خزاعة رجلاً من بني ليث بقتيل لهم في الجاهلية، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من قتل له قتيل؟ فهو بخير النظرين: إما أن يقتل، وإما أن يودي، وإما أن يقاد).<sup>2</sup>

ثالثاً: من الإجماع:

لم يُعرف في الأمة من ينكر القصاص، فهو معلوم من الدين بالضرورة.

رابعاً: من المعقول:

أن الله تعالى قد شرع القصاص لحكمة عظيمة، هي أن يسود الأمن والاطمئنان في حياة الناس وحتى يتحقق العدل بينهم، فلا يعتدي القوي على الضعيف، ولا يغتر ذو السلطان على عامة الناس.<sup>3</sup>

الفرع الثاني: الحكمة من مشروعية القصاص:

إن الشريعة الإسلامية قد حالت كثيراً دون الوقوع في الجريمة القتل، وإن الاحتياجات تعتبر بمثابة حواجز منيعة تحجز النفس عن الوقوع في هذه الجريمة، فإذا تعدى الإنسان كل هذه الحواجز، ووقع في جريمة القتل عمداً، وجب في حقه القصاص من ولي الدم.

1. أخرجه البخاري، كتاب: الديات، باب: إذا قتل بجرر أو بعصا، رقم الحديث 6878. ص 1701.

2. أخرجه البخاري، في كتاب: الديات، باب: من قتل له قتيل فهو بخير النظرين، ص 268، رقم الحديث 6880.

3. عادل سلامة محسن، تداخل العقوبات في الشريعة الإسلامية، ص 111، مرجع سابق.

## الفصل الثاني : مبررات قتل النفس البشرية في الشريعة الإسلامية.

يقول الفخر الدين الرازي: في إحدى أوجه تفسير هذه الآية: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ

حَيَوَةٌ يَأُولَى الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾<sup>1</sup>. يقول: ليس المراد أن النفس

القصاص حياة، لأن القصاص إزالة للحياة وإزالة الشيء يمتنع أن يكون نفس ذلك الشيء، بل المراد أن شرع القصاص يفضي إلى الحياة في حق من يريد أن يكون قاتلاً وتجب عقوبة القصاص بارتكاب جريمة القتل العمد.

والقصاص لا يختص بالقتل فقط، بل يدخل في الجوارح والشجاج، وذلك أن الجاني إذا علم أنه جرح عدوه اقتص منه، زجر ذلك عن الإقدام فيصير سبباً لبقائهم<sup>2</sup>.

1. سورة البقرة، الآية 179.

2. أحمد فتحي البهنسي، القصاص في الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص 15.

## الفصل الثاني : مبررات قتل النفس البشرية في الشريعة الإسلامية.

### المطلب الثالث: أقسام القصاص في الشريعة الإسلامية.

نفهم من تعريف القصاص أن القصاص في الشرع على قسمين:

#### القسم الأول: القصاص في النفس:

وهو أنه من قتل عمداً وثبت عليه القتل بالبيّنة أو الإقرار فقد وجب على الحاكم أن يمكن ولي الدم من قتله، إلا أن يعفو فيأخذ الدية، أو يعفو عن الدية أيضاً إبتغاء ثواب الله تعالى، بدليل قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ ۗ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ ۗ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَنٍ ۗ ذَلِكَ خَفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ۗ فَمَنْ أَعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۗ﴾<sup>1</sup>.

وعن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (العمد القود، إلا أن

#### يعفو ولي المقتول)<sup>2</sup>.

ويشترط في القتل العمد ما يلي:

- أ\_ أن يقصد القاتل إزهاق روح إنسان فعلاً.
- ب\_ أن يكون القاتل عاقلاً بالغاً.
- ج\_ أن لا يكون الحاكم قد أمره بقتله قصاصاً.
- د\_ أن لا يكون قد قتله دفاع عن النفس بحيث لم يتمكن من حماية نفسه إلا بقتله.
- و\_ أن يكون القتل بأداة يقتل بها أو بمثلها غالباً<sup>3</sup>.

1. سورة البقرة، الآية 178.

2. أخرجه البخاري، كتاب الديات، باب إذا قتل بحجر أو عصا، مرجع سابق، ص 286، ج3، رقم الحديث 2877.

3. عبد الستار جلال عبد الستار الفراء، العفو عن القصاص في النفس الإنسانية، دراسة فقهية مقارنة، ص73، مرجع سابق.

## الفصل الثاني : مبررات قتل النفس البشرية في الشريعة الإسلامية.

### القسم الثاني: القصاص فيما دون النفس.

فمن جرح إنساناً أو قطع عضواً من أعضائه، وثبت عليه الإقرار أو البينة فعل به مثل ما فعل بصاحبه، بتفويض من الحاكم إن لم يودّ الفعل به إلى قتله يقيناً، أو في غالب الظنّ، فإنه حينئذ يطالب بالدية. ولهذا القسم من القصاص نوعان.

**الأول:** في الأطراف، كالسن والعين والأنف والأذن، واليد والرجل غيرها.

**الثاني:** في الجروح باختلاف أنواعها.

ويشترط في القصاص فيما دون النفس ما يشترط في القصاص في النفس، من التعمد والعقل والبلوغ وغير ذلك ذكرنا، ويزاد عليها ثلاثة شروط:

**أ\_** الأمن من الجوار: فإن كان القصاص يخشى منه الجور على العضو المراد قطعه أو جرحه، فلا يجب فيه القصاص، ولكن تجب فيه الدية.

**ب\_** استواء طرفي الجاني والمجني عليه في الصحة والكمال، فلا يؤخذ عضو صحيح بعضو أشل، ولا يد صحيحة بيد ناقصة الأصابع، ويجوز العكس، فتؤخذ اليد الشلاء باليد الصحيحة.

فإن غلب على فقدان شرط من هذه الشروط فلا يجوز الإقدام على القصاص، وعلى الجاني الدية<sup>1</sup>.

1. إبراهيم كونتاو مالي، القصاص في الشريعة الإسلامية، (عقوبة الإعدام بين الإلغاء والإقرار) أبحاث ووقائع، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، مرجع سابق، ص 4.

خاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اما بعد:

وفي خاتمة هذا البحث، ومن خلال من تناولته من مباحث ومطالبأخلص إليهم النتائج والتوصيات التالية:

### ❖ النتائج:

- 1- المحافظة على النفس البشرية من المصالح الضرورية التي جاء بهاالدين الإسلامي.
- 2- جرائم القتل هي من أقدم ما أبنتلي به ابن آدم وذلك ان ابن آدم عليه السلام قتل أخاه غيرة وحسد، وإن الاعتداء على النفس البشرية بغير حق من أشد المفساد ومن الكبائر والسبع الموبقات.
- 3- إقامة الحدود تعتبرنوع من العبادة لله تعالى بالامتثال لأمره والاحتكام لشرعه.
- 4- إقامة الحدود احتراماً لحق الحياة وحقق الدماء وصيانة الأنساب وطهارة الأعراض وحفظ المال والممتلكات ووقاية العقل من الخلل والأخلاق من الفساد وتقديس الدين وحفظه.
- 5- توضيح الحكمة من تشريع القصاص أنه لا يعتبرانتقاماً وإنما شرع للمحافظة على حياة الناس وتحقيق العدل.
- 6- اعتبار الدين الاسلامي اول من شرع المحافظة على النفس وكرمها.

### ❖ التوصيات:

\_أوصي نفسي وإخواني و أخواتي من طلبة العلم الاخلاص في طلب العلم ثم الاهتمام والعناية بهذا البحث الذي يتناول أعظم مقصد من مقاصد الشريعة الاسلامية وهو حفظ النفس البشرية.

\_العناية ودعم البحوث والدراسات الإسلامية التي حواها القرآن الكريم لأن فيها الحلول الشافية لما يحدث في مجتمعنا من قتل واعتداء على النفس.

\_في الختام أضع هذا الجهد المتواضع بين يدي أساتذتي وطلبة العلم، فإن وفقتم فبفضل الله تعالى وكرمه وتوفيقه، وإن لم أوفق فمن نفسي وضعفي ومن الشيطان والحمد لله الذي تتم بنعمه الصالحات وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين الى يوم الدين.

# الفهارس العامّة

فهرس الآيات القرآنية.

فهرس الأحاديث.

فهرس المصادر والمراجع.

فهرس الموضوعات.

الرقم الآية	السورة	طرف الآية	رقمها	الصفحة
2	البقرة	﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلٰٓئِكَةِ اِنِّىْ جَاعِلٌ فِى الْاَرْضِ خَلِیْفَةً...﴾ .	31	20
		﴿وَاتَّقُوا یَوْمًا لَا تَجْزِى نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا...﴾ .	123	17
		﴿تِلْكَ حُدُودُ اللّٰهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا...﴾ .	187	23
		﴿يٰۤاَيُّهَا الَّذِیْنَ ءَامَنُوْا كُتِبَ عَلَیْكُمْ اَلْقِصَاصُ فِى الْقَتْلِ...﴾ .	178	61/51
		﴿وَلَكُمْ فِى الْقِصَاصِ حَیْوةٌ یَّتَأُولٰٓى اَلْاَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُوْنَ...﴾ .	179	63/61/45
		﴿وَلَا تُلْقُوا بِاَیْدِیْكُمْ اِلٰى التَّهْلُكَةِ...﴾ .	195	35

31	83	﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ﴾ .	آل عمران	3
----	----	----------------------------------------	-------------	---

45	39	﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَطْلِ...﴾ .	النساء	4
26	93	﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ .		
51	116	﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ .		

50/27	32	<p>﴿مِنَ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ...﴾</p>	المائدة	5
31	47	<p>﴿وَلِيَحْكُمَ أَهْلُ الْأَنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾</p>		
32	68	<p>﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾</p>		
38	90	<p>﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْحَمْرُ..﴾</p>		

17	151	﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾.	6	الأنعام
----	-----	-------------------------------------------------------------------------	---	---------

41	103	﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾.	9	التوبة
----	-----	------------------------------------------------------------------------	---	--------

20	29	﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي خَلَقْتُ بَشَرًا...﴾.	15	الحجر
----	----	-------------------------------------------------------------------	----	-------

13	9	﴿وَعَلَى اللَّهِ فَصْدُ السَّبِيلِ﴾.	16	النحل
----	---	--------------------------------------	----	-------

49	32	﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْنَى﴾.	17	الإسراء
.50/36/10	33	﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾.		

19	70	﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ...﴾		
45/19/17	85	﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ ...﴾		

41	46	﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الدُّنْيَا...﴾	الكهف	17
59	64	﴿قَالَ ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغُ ۚ فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا﴾		

25	47	﴿وَإِنَّهُمْ عِندَنَا لَمِنَ الْمُصْطَفَيْنَ الْأَخْيَارِ﴾	ص	28
19	75	﴿قَالَ يَتَابِلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإِيدِي ۗ أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعَالِينَ﴾		

48	17	﴿قُتِلَ الْإِنْسَانُ مَا أَكْفَرَهُ﴾	عبس	80
----	----	--------------------------------------	-----	----

41	30	﴿وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾	الفجر	89
17	31	﴿يَتَأْتِيهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ...﴾		

17	7	﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا...﴾	الشمس	91
----	---	-------------------------------	-------	----

19	4	﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ ﴿...﴾	التين	95
----	---	-----------------------------------------------------------------	-------	----

19	5	﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ...﴾	البينة	98
----	---	---------------------------------------------------------------------------	--------	----

الصفحة	رقم الحديث	طرف الحديث	
27	2942	﴿ أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله... ﴾	البخاري
27	2405	﴿ لزوال الدنيا أهون عند الله من قتل رجل مسلم ﴾	النسائي
27	6872	﴿ أقتلته بعدما قال لا إله إلا الله؟... ﴾	البخاري
28	6914	﴿ من قتل معاهدا لم يرح الجنة ، و إن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاما... ﴾	البخاري
28	4530	﴿ المؤمنون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم... ﴾	ابو داود
43/39	1986	﴿ كل مسلم حرام ، دمه ، ماله ، و عرضه ﴾	مسلم
45	6864	﴿ أول ما يقضى بين الناس، يوم القيامة في الدماء ﴾	البخاري
51	6878	﴿ لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة ﴾	البخاري
62	6878	﴿ لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيب الزاني، والتارك لدينه مفارق للجماعة ﴾	البخاري
62	6880	﴿ من قتل له قتيل؟ فهو بخير النظرين: إما أن يقتل، وإما أن يودى، وإما أن يقاد ﴾	البخاري

---

---

64	2877	العء القوء، إلاء أن يعفو ولى المقتول.	البءارى
----	------	---------------------------------------	---------

القرآن الكريم برواية ورش عن نافع.

كتب الحديث:

1. محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي (ت 256هـ).. صحيح البخاري، تحقيق: محمد علي قطب، وهشام البخاري، نشر: المكتبة العصرية، (بيروت/ لبنان)، (د. ط، 1423هـ / 2003م).
2. أبو داود، سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، مسند أبي داود الطيالسي، دار ابن حزم، (بيروت/ لبنان) ط1، (1418هـ\_1997م).
3. مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، تحقيق: نظر بن محمد الفارايابي أبو قتيبة، نشر: دار طيبة ، ط1، (1427هـ / 2006م).
4. النسائي أبو عبد الرحمان أحمد بن شعيب، سنن النسائي بشرح البسيوطي وحاشية السندي، دار النفائس، (بيروت/لبنان)، ط1، (1418هـ\_1998م).
5. كتب الفقه:
6. جمال الدين عطية، نحو تفعيل المقاصد، دار الفكر، ب د، (دمشق/ سوريا)، 1424هـ/2003م.
7. الشاطبي، أبو اسحاق إبراهيم، الموافقات في أصول الشريعة، دار الفكر، ب ط، (بيروت، لبنان)، 1425هـ/2004م.
8. عادل محمود آل سدين مكي الأزهرى، حرمة النفس البشرية في الشريعة الإسلامية، ب. ط، مصر.
9. عبد الرحمان ابراهيم الكيلاني، قواعد المقاصد عند الامام الشاطبي، دار الفكر، ط1، (دمشق/سوريا)، 1421هـ/2000م.
10. عبد القادر عودة، التشريع الجنائي الإسلامي، دار الكاتب العربي، ب ط ، (بيروت/لبنان).
11. علال الفاسي، مقاصد الشريعة مكارمها، دار المغرب الإسلامي ط5 ، (المغرب)، 1993.

12. محمد ابن العربي القرطبي، جامع أحكام القرآن، مطبعة عيسى الحلبي، ط3، (القاهرة).
13. محمد أبو حامد الغزالي، المستصفى في علم الأصول، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط1، (بيروت، لبنان) 1413هـ.
14. محمد الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق: محمد الطاهر الميساوي، دار النفائس، ط2، (الأردن) 1431هـ/2001م .
15. محمد بكر اسماعيل حبيب، مقاصد الشريعة الإسلامية، ب. ط، 2003.
16. محمد حسين الأنصاري، العصمة حقيقتها وأدلتها، مركز الرسالة، ط2، 1426هـ.
17. منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، الروض المربع شرح زاد المستنقع، دار المؤيد، ط2، 1418هـ/1997م.
18. وهبة الزحيلي، أصول العامة لوحة الدين الحق، المكتبة العباسية، ط1، (دمشق/ سوريا)، 1972م.
19. وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلتها، دار الفكر، ط1، (دمشق) 1404هـ/1984م.
20. وهبة الزحيلي، الفقه المالكي الميسر، دار الكلم الطيب، ب. ط، (دمشق، سوريا).
21. عماد الدين أبي الفداء ابن كثير، تفسير القرآن الكريم، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة الصفا، ط1، (دمشق)، 1433هـ\_2002م.  
الرسائل والأبحاث الأكاديمية:

22. إبراهيم كونتاو مالي، القصاص في الشريعة الإسلامية، (عقوبة الإعدام بين الإلغاء والإقرار) أبحاث ووقائع، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية.
23. أم طارق، من مقاصد الشريعة "حفظ النسل" بحث مقدم لمادة مقاصد الشريعة في 2011/02/11.
24. بدرية عبد المنعم حسونة، جريمة القتل شبه العمد، دراسة مقارنة، ط1، (الرياض)، 1420هـ\_1999م.
25. سلوى علي صلاح، القتل في ضوء القرآن الكريم، رسالة ماجستير في تفسير وعلوم القرآن، ب ط، (غزة)، 1430هـ\_2009م.
26. عادل سلامة محسن، تداخل العقوبات في الشريعة الإسلامية، رسالة ماجستير في الفقه المقارن، ب ط، (غزة)، 1424هـ\_2008م.
27. عبد الله بن حسن بن ركبان الغامدي، القتل شبه العمد بين الشريعة والقانون، رسالة مقدمة لحصول على درجة الماجستير في العدالة الجنائية، ب. ط، (الرياض)، 1430هـ\_2009م.
28. عبد الله بن ركبان الغامدي، القتل شبه العمد بين الشريعة والقانون، رسالة مقدمة للحصول على درجة ماجستير، ب. ط، كلية الدراسات العليا قسم العدالة الجنائية، (السعودية)، 1430هـ/ 2009م.
29. عبد الوهاب بن منصور بن محمد الشقحاء، حقوق الإنسان في ضوء عقوبة القصاص في النفس، رسالة ماجستير، إشراف: أ. د. محمد محي الدين عوض، (الرياض)، 1421هـ\_2000م.
30. محمد عبد السلام كامل أبوخزيم، حصانة النفس في الشريعة الإسلامية ووثائق حقوق الإنسان، ب. ط، (مصر).
31. يوسف الشبيلي، مقاصد التشريع الإسلامي، (دروس أقيت في المعهد الإسلامي بواشنطن)، الموقع الإلكتروني: [www.shubily.com]

32. عبد الستار جلال عبد الستار الفراء، العفو عن القصاص في النفس الإنسانية، دراسة فقهية مقارنة، رسالة ماجستير، بإشراف: عرفات إبراهيم الميناوي، ب ط، كلية الشريعة والقانون بالجامعة الإسلامية، (غزة) 1430هـ/2009م.
33. موقع جوجلي 1/6 /2017، 15:35: [www.gogley.com](http://www.gogley.com) كتب اللغة:
34. ابن منظور، لسان العرب، دار المعارف، د.ط، د.س، (القاهرة، مصر).
35. محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: عبد العليم الطحاوي، مطبعة حكومة الكويت، ط2 (كويت)، 1407هـ /1987م.
36. الفيومي أحمد بن محمد، المصباح المنير، ب ط، (بيروت لبنان)، 1987م.
37. أبو بكر الرازي، مختار الصحاح، دا الفكر، ب. ط، (بيروت لبنان)، 1986م.
38. أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الجيل، ب ط، (بيروت).
39. الفيروز آبادي، القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد منيع العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، ط8، (بيروت/لبنان) 1426هـ /2005م.

## فهرس الموضوعات

	الإهداء.
	شكر وتقدير.
	الملخص بالغة العربية.
	الملخص بالغة الإنجليزية.
أ	مقدمة منهجية.
أ/ب	مدخل إلى موضوع الدراسة.
ب	مشكلة البحث.
ج	إشكالية البحث.
ج	أهمية البحث.
ج/د	أسباب اختيار الموضوع.
د	أهداف الدراسة.
هـ/د	الدراسات السابقة.
هـ	الصعوبات.
هـ	منهج المتبع في البحث.
هـ	منهجية البحث.
و/ز	خطة البحث.
<b>الفصل الأول: حفظ النفس البشرية في الشريعة الإسلامية.</b>	
9	توطئة:
12	المبحث الأول: مقصد الشريعة وأهميته في حفظ النفس.
13	المطلب الأول: تعريف المقاصد لغةً واصطلاحاً.
16	المطلب الثاني: تعريف النفس لغةً واصطلاحاً.
19	المطلب الثالث: مكانة النفس الإنسانية الشريعة في الإسلام.
23	المبحث الثاني: المقاصد الضرورية وعصمتها.
24	المطلب الأول: عصمة النفس في الشريعة الإسلامية.

30	المطلب الثاني: الكليات الخمس في المقاصد.
43	المطلب الثالث: تحريم الاعتداء على جسد الإنسان.
<b>الفصل الثاني: مبررات قتل النفس في الشريعة الإسلامية.</b>	
45	<b>توطئة</b>
47	المبحث الأول: تعريف القتل ومشروعيته.
48	المطلب الأول: تعريف القتل لغةً واصطلاحاً.
50	المطلب الثاني: تحريم القتل في الشريعة الإسلامية.
53	المطلب الثالث: أنواع القتل.
58	المبحث الثاني: تعريف القصاص ومشروعيته.
59	المطلب الأول: تعريف القصاص لغةً واصطلاحاً.
61	المطلب الثاني: الحكمة من مشروعية القصاص.
64	المطلب الثالث: أقسام القصاص في الشريعة الإسلامية.
69/67	<b>الخاتمة.</b>
75/70	<b>فهرس الآيات.</b>
77/76	<b>فهرس الأحاديث.</b>
81/78	<b>فهرس المراجع والمصادر.</b>
83/82	<b>فهرس الموضوعات.</b>